

تحقيق «الرسالة الوضعية» لعبد الله النجيب العيتابي (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م)

الملخص: قد نوقشت مسألة علاقة اللفظ بالمعنى في الحضارة الإسلامية من طرف حقول معرفية مختلفة مثل العلوم اللغوية والمنطق وعلم الكلام وعلم أصول الفقه، إلا أنها أصبحت مجموعة من حيث مسائله بعد الرسالة الوضعية لعبد الدين الإيجي (ت. ١٣٥٥ هـ / ١٧٥٦ م) الذي يجعل الوضع فيها مركزاً للمسائل التي تحتويها الرسالة، وبعد الرسالة الوضعية للإيجي التي كانت في مباحث محددة وضيقه بدأ التأليف المستقل المتعلق بالوضع، فألفت شروح وحواشن وكتب مستقلة في هذا المجال، بفضل هذه الجهود الوضعية أصبح الوضع علمًا مستقلاً من حيث مسائله ومباحثه. عبد الله النجيب العيتابي الذي قد اخترناه موضوعاً لبحثنا هو من علماء القرن التاسع عشر للعهد العثماني، ألف الرسالة الوضعية ثم قام بتقديم شرح لها لفهمها وإيضاح مسائلها، فالغرض من هذا البحث هو نشر وتحقيق الرسالة مع معالجة المسائل التي تحتويها، والذي يدفعنا إلى نشرها هو اعتبار الوضع فيها علمًا مستقلاً من حيث المنهج والإحاطة على مسائله، فبوسيلة رسالته التي تسمى «الرسالة الوضعية» والتي ركز فيها على المسائل والمشاكل المتعلقة بالوضع سنعرض هنا لآراء العيتابي وانتقاداته.

كلمات مفتاحية: عبد الله النجيب العيتابي، الرسالة الوضعية، علم الوضع.

Abdullah Necîb el-Ayîntâbî'nin *er-Risâletü'l-Vaz'îye* Adlı Eserinin Tahkikli Neşri

Özet: İslâm düşünce geleneğinde lafız-anlam ilişkisi meselesi dil bilimleri, mantık, kelâm ve fıkıh usûlü gibi ilimlerde çeşitli açılardan incelenmiştir. Bu bağlamda vaz' olgusu, ilk dönemlerden itibaren bir mesele olarak inceleme konusu olmuş, Adudüddîn el-Îcînîn (ö. 756/1355) *er-Risâletü'l-vaz'îye'si* ile birlikte muhtelif ilimlerde dağınık şekilde yer alan bu bilgiler, belirli bir konu ve amaç etrafında toplanmış, müstakil bir yazım geleneği başlatılmıştır. Dar bir kapsam ve muhteva ile telif edilen *er-Risâletü'l-vaz'îye'den* sonra bu alanda yazılan çok sayıdaki şerh-hâsiye ve müstakil eserler vaz' meselelerinin gelişimine katkıda bulunmuş ve böylece vaz' müstakil bir ilim dalı hüviyetini kazanmıştır. Vaz' ilmine dair eser yazan âlimlerden Abdullâh Necîb Efendi önce vaz' ilmi ile alakalı kısa bir vaz' risâlesi telif etmiş, daha sonra da risâlesindeki konuların daha anlaşılır olması için risâlesini şerh etmiştir. Bu çalışmada amacımız, risâlenin tâhkîkî neşrini gerçekleştirmenin yanı sıra ihtiyâ ettiği vaz' ilmi meselelerini değerlendirmektir. Abdullâh Necîb Efendi bu risâlesinde kendisinden önceki dönemlerde yazılmış vaz' ilmi literatüründen istifade edip bu alandaki tartışmaları mukayeseli bir değerlendirmeye tabi tutarak kendisine göre en doğru görüşleri tercih ettikten sonra doğruluk payı içermeyen görüşleri de çeşitli açılardan deliller sunmak suretiyle eleştirir. Vaz' ilmindeki ihtilaflı meselelerin odak noktası olarak belirlendiği bu risâleden yola çıkarak Abdullâh Necîb Efendi'nin görüş ve eleştirilerini değerlendireceğiz.

Anahtar Kelimeler: Abdullâh Necîb el-Ayîntâbî, *er-Risâletü'l-Vaz'îye*, Vaz' İlmi.

المقدمة

العلوم اللغوية لها قيمة ومتزلة كبيرة في الحضارة الإسلامية نظراً لدورها في فهم القرآن وتأويله، وقد تمركزت الجهود اللغوية في العهد العثماني على العلوم المتعلقة باللغة العربية من صرف ونحو ومعجم وشعر وبلاعنة ووضع، والحقيقة أنّ علم الوضع حق استقلاليته في القرون المتأخرة بالمقارنة مع العلوم اللغوية الأخرى، كانت مباحث الوضع مبعثرة في علوم مختلفة مثل العلوم اللغوية والمنطق وعلم الكلام وأصول الفقه، فبمساهمة الرسالة الوضعية لعبد الدين الإيجي قد جمعت هذه المعلومات المتفرقة في غرض معين ومباحث محددة، وبدأ التأليف المستقل المتعلق بالوضع، وبعد الرسالة الوضعية للإيجي التي كانت في مباحث محددة وضيقه بذل العلماء جهودهم في مسائل علم الوضع، خاصة منهم التفتازاني (ت. ١٣٩٠هـ / ٧٩٢م) والسيد الشريف الجرجاني (ت. ١٤١٦هـ / ٨١٦م)، وعلي القوشجي (ت. ١٤٧٤هـ / ٨٧٩م)، بأخذهم مسائل علم الوضع من زوايا نظر مختلفة، وزودوا علم الوضع، فأصبح الوضع علماً مستقلاً بفضل هذه التأليف المستقلة والشروح والحواشي.^١

كان عبد الدين الإيجي رائد هذا العلم، بالرغم من أن الإيجي لم يعتبر الوضع علماً مستقلاً ولم يجعل له حدّاً على أنه فن مستقل ولم يعالج كل مسائله؛ لكنه قد جعل الوضع بمثابة محور رسالته. وكان الدافع الذي وجه الإيجي إلى تأليف رسالته هذه هو نقده لآراء العلماء المتقدمين في أقسام الوضع وإبداعه قسمًا جديداً إضافة إلى القسمين المعتبرة عند المتقدمين، أي: الوضع العام للموضوع له الخاص، كما سنشير إليه في قسم المسائل. وألفت شروح وحواش عديدة على هذه الرسالة كما ألفت كتب ورسائل مستقلة في علم الوضع، كل ذلك قد ساهم في مناقشة مسائل علم الوضع وتطورها واستقلاليتها.

تجري الدراسات المعاصرة المتعلقة بعلم الوضع في مسارين؛ دراسات على علم الوضع

١ ولمزيد من المعلومات حول العمليات التي واجهها الوضع حتى أصبح علماً مستقلاً فانظر: İbrahim Özdemir, İslâm Düşüncesinde Dil ve Varlık, s. 137-215; Şükran Fazlıoğlu, “Vaz’” *DİA*, XLII, 576-578; a.mlf., Dil Bilimlerinin Sınıflandırılması, 63-79; Abdullah Yıldırım, *İslam Medeniyetinde Dil İlimleri Tarih ve Problemler*, ed. İsmail Güler, “Vaz’ İlmi” 425-470.

عموماً، ففي هذه الدراسات يتم معالجة الوضع علمًا بتوسيع ومناقشة مسائله ومباحثه^٢ أو دراسات مرتبطة بعالم أو كتاب. الهدف من هذه الدراسات يكون هو نشر المتون ونقد مسائلها، مثل الرسالة الوضعية لعبد الدين الإيجي، وشرح الرسالة الوضعية لأبي الليث السمرقندى (ت. ١٤٩٢ / ٩٨٣ هـ) ولعبد الرحمن الجامي (ت. ٨٩٨ / ٥٣٧٣ هـ)، والمطالب الإلهية في موضوعات العلوم اللغوية لمولى لطفي (ت. ١٤٩٥ / ٥٩٠٠ هـ)، وعنقود الزواهر لعلي القوشجي، والرسالة الوضعية لملا خليل الإسرادي (١٧٥٤ - ١٨٤٣)، ومتن في الوضع للأكيني، والعجالة الرحيمة لرحمي أفندي (١٨٥٥ - ١٩٠٩) وغيرها.^٣

٢ مثل: خلاصة علم الوضع ليوسف الدجوي، مكتبة القاهرة، القاهرة ١٩٢٠؛ علم الوضع لعبد الحميد عنتر، دار الكتاب العربي، القاهرة ١٩٤٨؛

Bernard G. Weiss, *Language in Orthodox Muslim Thought: A Study of "Wad' al-Lughah" and its Development*, (PhD diss., Princeton University, 1966); İbrahim Özdemir, İslâm Düşüncesinde Dil ve Varlık, (İstanbul: İz Yay., 2006); Abdullah Yıldırım, *İslam Medeniyetinde Dil İlimleri Tarih ve Problemler*, ed. İsmail Güler, "Vaz' İlmi", (İstanbul: İsam Yayınları, 2015), 425-470.

٣ Abdullah Yıldırım, *İslâm İlim ve Düşünce Geleneğinde Adudüddin el-İcî*, ed. Eşref Altaş, "Adudüddin el-İcî ve er-Risâletü'l-Vaz'îye", (Ankara: Türkiye Diyanet Vakfı Yayınları, 2017), 77-117; Akın İşleme, *Ebu'l-Kasim Ali el-Leysi es-Semerkandi'nin Şerhu'r-Risâleti'l-Vaz'îye (Şerhu'l-Kebîr) İsimli Eserinin Tabkik ve Değerlendirmesi*, (Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Marmara Üniversitesi, 2018); Ayhan Can, *Abdurrahman el-Câmi'nin Şerhu'r-Risâleti'l-Vaz'îye Adlı Eserinin Edisyon Kritiği*, (Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Hitit Üniversitesi, 2015); Ertuğrul Ökten, *Jâmî in Regional Contexts: The Reception of 'Abd al-Rahmân Jâmî's Work in the Islamicate World, ca. 9th/15th-14th/20th Century*, ed. Thibaut d'Hubert – Alexandre Papas, 'Abd al-Rahmân Jâmî and the Ottoman Linguistic Tradition, Philosophy of Language and 'Ilm al-Wad', (Leiden: 2018), 283-308; Şükran Fazlıoğlu, *Dil Bilimlerinin Sınıflandırılması (el-Metalib el-İlahiyye fi Mevzuat el-Ulum el-Lugaviyye) Molla Lütfi*, عنقود الزواهر في الصرف لعلي القوشجي، تحقيق: أحمد عفيفي، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة ٢٠٠١؛ Musa Alp, *Arap Dili ve Belagati Açısından Ali Kuşçu ve 'Unkûdu'z-Zevâhir fi Nazmi'l-Cevâhir Adlı Eseri*, (Basılmamış Doktora Tezi, Dokuz Eylül Üniversitesi, 2006); Abdullah Yıldırım, *Vaz' İlmi ve Unkûdu'z-Zevâhir / Ali Kuşçu, (İnceleme ve Değerlendirme)*, (Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Marmara Üniversitesi, 2007)؛ Mustafa Öncü, "Molla Halil es-Siirdî'nin Vad' İlmi ile İlgili Risalesinin Tahlili ve 'Adûduddîn el-Îcî'nin Risalesi ile Karşılaştırılması", *Dicle Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi*, 15/2, (2013): 365-391؛ Ramazan Demir, "Eğinli İbrahim Hakkı Efendi ve Metnun fî'l-Vaz' Adlı Risalesi", *Şarkiyat Mecmuası*, XVIII, (2011/1): 39-57؛ Musa Alak, "Meşihat Müsteşarı Eğinli İbrahim Hakkı Efendi'nin Vaz' İlmine Dair Risalesinin Tahkik ve Tahlili", *İstanbul Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Dergisi*, 25, (2011): 29-76؛ Muhammed Salih Sürücü, *Eğinli Mehmed Rahmi Efendi'nin el-'Ucâletü'r-Rahmiyye fi Şerhi'r-Risâleti'l-Vaz'îye Adlı Eseri (Metin ve İnceleme)*, (Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Marmara Üniversitesi, 2017).

عبد الله النجيف العيتابي الذي قد اخترناه موضوعاً لبحثنا هو أيضاً قد تأثر بالنظام العلمي في عهده، وألف تأليفات على نمط الشروح والحواشي والكتب المستقلة، فقام أولاً بتأليف رسالة في علم الوضع وبعد ذلك كتب شرحاً على رسالته لإيضاحها وفهمها، والغرض من هذا البحث هو نشر وتحقيق الرسالة مع معالجة المسائل التي تحتويها، والذي يدفعنا إلى نشرها هو اعتبار المؤلف الوضع علمًا مستقلاً من حيث المنهج والشمول على المسائل، فهو سيلة رسالته التي تسمى «الرسالة الوضعية» والتي ركز فيها على المسائل والمشاكل المتعلقة بالوضع سنعرض هنا لآراء العيتابي وانتقاداته وأفكاره.^٤

أ. الدراسة

١. ترجمة المؤلف

١.١. اسمه ونسبة ونشأته ووفاته

اسمه عبد الله النجيف بن محمد بن شعبان^٥ ويذكر في بعض المصادر باختصار «عبد الله النجيف العيتابي»^٦ أو «النجيف العيتابي»^٧ وذكر محمد طاهر بروشه لي اسمه بـ«النجيف عبد الله العيتابي»^٨ ولكن هذا الاسم نادر، يعرف بـ«المدرس» وـ«خواجه»^٩ وـ«شارح الشفاء»^{١٠}. ولد بمدينة العينتاب، والمعلومات عن حياته قليلة.

^٤ في البداية كانت خطتنا تحقيق الرسالة وشرحها معًا؛ ولكن أخبرتنا الباحثة فاطمة معراج تكلي بأنها ستقيم بتحقيق الشرح في رسالة الماجستير، لذلك اختصرنا ببحثنا بتحقيق الرسالة فقط.

⁵ هكذا ذكر اسمه في مقدمة كتابه بقوله «أما بعد؛ فيقول البائس الفقير إلى توفيق ربه الغنيّ القدير السيد عبد الله النجيف بن السيد محمد بن السيد شعبان...». شرح مفاتيح الدرية للعيتابي، رقم ٣٧٢٢٧، ٩٦.

⁶ هكذا ذكر اسمه في قيود الفراغ «تم الكتاب الدائر على الوضع، بعنایة من له العز والرفع، من تأليفات السيد عبد الله النجيف الذي لكل سائل مجيب، حبر المحقق والكامل المدقق العيتابي...». «قد وقع الفراغ من تسوييد هذه الرسالة الجليلة المستجمعة لفوائد جذيله جميلة بعون الله الملك المجيب لقلم الفقير عبد الله النجيف...».

⁷ شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ١٠١، ظ؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٩٤، ظ؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٦٢٦، ظ؛ رسالة في اسم الله تعالى للعيتابي، رقم ٥٦٩٤٣، ٧٩، ظ؛ «قد تم شرح كلمة التوحيد للسيد عبد الله النجيف العيتابي...». شرح كلمة التوحيد للعيتابي، رقم ٢١١٣، ٣، ٥٨، و.

⁸ هكذا ذكر اسمه في قيد الفراغ لرسالته هذه بقوله «تمت الرسالة في علم الوضعية للنجيف العيتابي...». الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٤، و؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٧٦، و؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢، ظ.

⁹ عثمانلي مؤلفري للبروشه لي، ٤٧/٢.

¹⁰ عثمانلي مؤلفري للبروشه لي، ٢، ٤٧.

¹⁰ إيضاح المكنون لإسماعيل باشا البغدادي، ٤٣٠/٢.

لم يُذكر تاريخ ولادته في كتب التراجم؛ ولكن يذكر بأنه قد هاجر إلى المدينة المنورة في آخر عمره، توفي العيتابي بتبوك عاصي حورمة في سنة ١٢١٩هـ / ١٨٠٤م^{١١}، وذكر في طرر هذه الرسالة بأن العيتابي قد توفي في المكّة المكرّمة^{١٢} أو في طريقه إلى المكّة المكرّمة.^{١٣}

كان عبد الله النجيب العيتابي من قضاة الحنفية،^{١٤} ومن تلاميذه العالم الشهير صاحب «ترجمة القاموس» مترجم عاصم أفندي (ت. ١٢٣٥هـ / ١٨١٩م).^{١٥}

١.٢ مصنفاته

ألف العيتابي العديد من المؤلفات في العلوم المختلفة: في الشمائل والسيره واللغة وأصول الفقه وعلم الكلام والمنطق والوضع.

١. كنز الوفى في شرح الشفاء:^{١٦} شرح الشفاء للقاضي العياض في الشمائل والسير. (المكتبة السليمانية، المخطوطات الموهوبة (يازما باغشلار)، الرقم: ٣١؛ المكتبة السليمانية، المخطوطات الموهوبة (يازما باغشلار)، الرقم: ٣٢؛ مكتبة زيتون أغلي، الرقم: ٤٢٣؛ المكتبة الشعبية في محافظة معرض، حافظ علي أفندي، الرقم: ٦٥)
٢. شرح الشمائل:^{١٧} شرح للشمائل النبي لأبي عسى الترميزي.
٣. شرح دور الأعلى للشيخ الأكبر:^{١٨} شرح للورد المسمى بالدور الأعلى لابن العربي (مكتبة راغب باشا، الرقم: ١٤٧١؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٥٧٣٣، ١٧٧-١٨٦؛ مكتبة راشد أفندي في قيصرى، الرقم: ٢١٤٧٣، ٢٠٣-٢٩٩ ظ).

- ١١ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨ / ١؛ عثماني مؤلفري للبروشه لي، ٤٧ / ٢.
- ١٢ في هامش الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٨٣ و.
- ١٣ في هامش الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٧٢٢٧، ٧٥ و.
- ١٤ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨ / ١.
- ١٥ آينه ظرفًا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ عثماني مؤلفري للبروشه لي، ٤٧ / ٢.
- ١٦ آينه ظرفًا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ إيضاح المكتنون للبغدادي ٥٢ / ٢؛ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨ / ١.
- ١٧ آينه ظرفًا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ إيضاح المكتنون للبغدادي ٥٤ / ٢؛ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨ / ١.
- ١٨ آينه ظرفًا لجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ عثماني مؤلفري للبروشه لي، ٤٧ / ٢.

٤. شرح مفاتيح الدرية:^{١٩} شرح لمفاتيح الدرية في إثبات قوانين الدرية لمصطفى بن أبي بكر السيواسي في قواعد اللغة الفارسية، (المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٥٧٣٣، ١٤٧-١٧٦؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٣٣٠؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧، ٩٦-١٢٦).
٥. شرح العرائس:^{٢٠} شرح لعرائس النفائس في المنطق لأبي سعيد الخادمي، (المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٥٧٣٣؛ مكتبة طوب قابي صاراي، قسم أمانة خازينسي، الرقم: ١٩٧٣).
٦. شرح مجامع الحقائق:^{٢١} شرح لمجامع الحقائق لأبي سعيد الخادمي في أصول الفقه.
٧. نظم النفيس:^{٢٢}
٨. رسالة في اسم الله تعالى: (مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٥٦٩٤٣، ٧١-٧٩)
٩. شرح كلمة التوحيد: (مكتبة جامعة الملك سعود، رقم ٣/٢١١٣، ٥٤-٥٨)
١٠. الرسالة الوضعية:^{٢٣} وهي رسالتنا التي حققناها، وسنذكر المعلومات عنها في القسم الخاص بها، (مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣، ٨٣-٨٤ ظ؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٧٢٢٧، ٧٥-٧٦ ظ؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢-١ ظ).
١١. شرح الرسالة الوضعية:^{٢٤} شرح لرسالته الوضعية. (مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣، ٨٤-١٠١ ظ؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٧٢٢٧، ٧٦-٩٤ ظ؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢٦-٣ ظ)

- ١٩ آيینه ظرفالجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ عثمانلي مؤلفري للبروشه لي، ٤٧/٢.
- ٢٠ آيینه ظرفالجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ إيضاح المكنون للبغدادي ٢/٩٨؛ هدية العارفين للبغدادي، ١/٤٨٨.
- ٢١ إيضاح المكنون للبغدادي ٢/٤٣٠؛ هدية العارفين للبغدادي، ١/٤٨٨؛ عثمانلي مؤلفري للبروشه لي، ٤٧/٢.
- ٢٢ آيینه ظرفالجمال الدين محمد، ص ٦٨؛ عثمانلي مؤلفري للبروشه لي، ٤٧/٢.
- ٢٣ هدية العارفين للبغدادي، ١/٤٨٨.
- ٢٤ هدية العارفين للبغدادي، ١/٤٨٨؛ عثمانلي مؤلفري للبروشه لي، ٤٧/٢.

١. التعريف بالرسالة

١، ١. اسم الرسالة

لم يصرح المؤلف باسم رسالته في المقدمة؛ ولكن ذكر في قيد الفراغ بأنه قد «تمت الرسالة في علم الوضعية»^{٢٥} ونجد بعض الأسماء قد كتبت بيد الناسخين أو القارئين على طرر النسخ ملهمًا عن عبارات وردت في الرسالة، مثلًا «رسالة في الوضع»^{٢٦}، «رسالة وضعية منطقية»^{٢٧}، «هذه متن وشرح في علم الوضع»^{٢٨}، وهذه العبارات كلها تدلّ على اسم الرسالة، وذكرت في المصادر أيضًا باسم «الرسالة الوضعية»^{٢٩}، لذلك اخترنا في تحقيقنا اسم: «الرسالة الوضعية» لافادته مقصد المؤلف وموضوع رسالته بشكل أكثر تناسباً وتتناسقاً.

١، ٢. توثيق نسبة الرسالة إلى المؤلف

فنسبة هذه الرسالة إلى عبد الله النجيب العينتابي ثابتة لا شك فيها؛ لأن اسم الرسالة قد ذكرت في كتب الترجم منسوبة إلى مؤلفها،^{٣٠} وذكر اسم الرسالة ومؤلفها في قيود الفراغ للنسخ الثلاث بشكل صريح بقوله: «تمت الرسالة في علم الوضعية للنجيب العينتابي».^{٣١} وكتب على غلاف نسختي مكتبة جامعة أنقرة كلية الإلهيات هذه العبارة «هذا متن وشرح في علم الوضع... وهما منسوبان إلى العالم الرباني والكامل الصمداني لم يخلق مثله في البلاد ولم يوجد جنسه

- ٢٥ الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧ و ٨٤، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧ و ٧٦؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٢ و ٦٢٢١.
- ٢٦ كتبت هذه العبارة في الطرة. الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧ و ٨٣؛ رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧ و ٧٥.
- ٢٧ كتبت هذه العبارة في الطرة. الرسالة الوضعية للعينتابي، المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ١ و ٦٢٢١.
- ٢٨ كتبت هذه العبارة في الطرة. الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧ و ٧٥.
- ٢٩ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨ / ١.
- ٣٠ هدية العارفين للبغدادي، ٤٨٨ / ١؛ عثمانلي مؤلفري للبروشه لي، ٤٧ / ٢.
- ٣١ الرسالة الوضعية للعينتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧ و ٨٤؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٦٢٢١ ظ. ذكرت في النسختي الأولى والثانية كلمة «علم» مرتين: «تمت الرسالة في علم علم الوضعية للنجيب العينتابي».

بين العباد أستاذنا الفاضل النجيب عبد الله العيتابي عليه رحمة الباري...»^{٣٢} فجميع ما سبق ذكره من الأدلة تثبت لنا أنّ هذه الرسالة من تأليف عبد الله النجيب العيتابي.

لم يصرح بتاريخ تأليف هذه الرسالة؛ لكن ذكر تاريخ تأليف شرح هذه الرسالة في قيد الفراغ بشكل لغزى: «قد وقع الفراغ مما تيسر لنا بعون الله الملك المنان في السُّبْعِ السادس، من العُشْرِ التاسع من الثُّلُثِ الثَّانِي، من السُّدُّسِ الْخَامِسِ مِنَ النَّصْفِ الْأَوَّلِ، مِنَ الْعُشْرِ الثَّالِثِ، مِنَ الْعُشْرِ الْأَوَّلِ، مِنَ الْعُشْرِ الثَّالِثِ بَعْدَ الْأَلْفِ مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبُوَّيَّةِ عَلَيْهِ أَكْمَلُ الصَّلَاةِ وَأَشَرَفَ التَّحْمِيَّةِ...»^{٣٣} فنخرج من هذا اللغز بأن العيتابي قد ألف شرحه على رسالته في علم الوضع في السُّبْعِ السادس (اليوم السادس من أيام الأسبوع، أي: يوم الجمعة)، من العُشْرِ التاسع من الثُّلُثِ الثَّانِي (اليوم التاسع من الثُّلُثِ الثَّانِي من الشهر، أي: اليوم التاسع عشر)، من السُّدُّسِ الْخَامِسِ مِنَ النَّصْفِ الْأَوَّلِ (الشهر الخامس من النصف الأول، أي: جمادى الأولى)، من العُشْرِ الثَّالِثِ (الثالث من العشر، أي: ٣)، من العُشْرِ الْأَوَّلِ (العاشر الأول من العقود، أي: ٠)، من العُشْرِ الثَّالِثِ (العاشر الثالث من المئات، أي: ثلاثة) بعد الألف من الهجرة النبوية، فتارikh تأليف الشرح إذن: يوم الجمعة من ١٩ جمادى الأولى سنة ١٢٠٣هـ، والرسالة قد ألفت قبيل هذا التاريخ.

١.٣. موضوع الرسالة:

الرسالة في علم الوضع، أي: في أحوال اللفظ العربي من حيث شخصية الوضع ونوعيته، وخصوصه وعمومه، وخصوص الموضوع له وعمومه، يبيان المؤلف لنا في هذه الرسالة تعريف علم الوضع، وأقسام علم الوضع من جهات مختلفة، والفرق بينها، ومسائل علم الوضع المختلفة فيها.

نفهم مما ذكره المؤلف في شرحه على رسالته هذه بقوله «وبعد؛ فإنني كنت كتبت عدّة من السطور مع انتفاء البضاعة وابتلاء الفتور فيما يتعلق بالوضع مما وقع فيه الاختلاف والآن

٣٢ الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧، ٨٣، ٣٧٢٢٧، ٧٥، و.

٣٣ شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧، ١٠١، ٩٤ ظ؛ رقم ٣٧٢٢٧، ٣٨١٩٣ ظ؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٦٢٦ ظ.

أريد شرحها، بعونك يا خفي الألطاف»^{٣٤} بأنه قد ألف رسالته هذه في المسائل المتعلقة بعلم الوضع، خاصة فيما وقع فيها الاختلاف.

يبدأ المؤلف رسالته ببراعة الاستهلال بقوله «بسم الله الذي خصّ منْ وضع نفسه بأنواع نعمه، وبحمده على ما عَمِّت نسائم لطفه عامّة نسمه، وصلاة على منْ ظهرت بحرفه الضمائر، وعلى آله الموصلين بإشاراته السرائر». بقوله «خصّ منْ وضع نفسه» يشير إلى الوضع الخاص للموضوع له الخاص، والوضع الشخصي، وبقوله «بأنواع نعمه» إلى الوضع النوعي، وبقوله «وبحمده على ما عَمِّت نسائم لطفه عامّة نسمه» إلى الوضع العام للموضوع له العام، وبقوله «وصلاة على منْ ظهرت بحرفه الضمائر، وعلى آله الموصلين بإشاراته السرائر» إلى المسألة المختلفة فيها المتعلقة بالمبهمات الأربع، أي: الحرف والضمير واسم الموصول واسم الإشارة، هل هؤلاء الأربع موضعية بالوضع العام للموضوع له العام أو بالوضع العام للموضوع له الخاص؟

٤ . المسائل الوضعية التي تحتويها الرسالة تعريف علم الوضع وموضوعه وغايته وفائدته:

تكون الرسالة من مقدمة ومقددين وخاتمة، فالمقدمة تحتوي على ثلاثة مقالات، المقدمة الأولى في بيان ما يتوقف عليه الشروع في المقصود، وذلك أربعة أشياء: حد الفن موضوعه وغايته وفائدته، فيذكر العيتابي ذلك بقوله «اعلم أنَّ فنَّ الوضع قوانين يعرف بها أحوال الأوضاع الجزئية حتى يعصم عن الخطأ فيها، فموضوعه هي الأوضاع الكلية، والغرض منه معرفة أحوال الأوضاع الجزئية، وفائدته العصمة عن الخطأ فيها». ما يهم في هذا التعريف هو ذكره على أن الوضع «فن»، وهذا العبارة تدل على أن العيتابي يرى علم الوضع فَّا مستقلاً، والدليل على ذلك هو كون منظور العيتابي من حيث المنهج ومن حيث معالجته مسائل علم الوضع، فمن حيث المنهج يميز العيتابي بين مباحث علم الوضع وعلم البيان في مواضع متعددة، مثلًا في مسألة تحقق الوضع في المجاز ذهب إلى عدم تتحققه للتميز بين

^{٣٤} شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧، ٣٧٦، ٨٤، ظ؛ رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧، ٧٦، ظ؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٣، ظ.

الوضع والبيان، كما يهدف ذلك أيضًا في مسألة الوضع العام للموضوع له الخاص، وأما من حيث شمولية رسالته لمسائل علم الوضع فالرسالة لا تحتوي على بعض المسائل فقط؛ بل كانت شاملة على مسائل علم الوضع على قدر كاف، ففي المقدمة أشار إلى حد علم الوضع و موضوعه وغرضه وفائدته، ومسألة تحقق الوضع في الحقيقة والمجاز، وأقسام الوضع باعتبار الموضوع، وفي المقصددين قد ذكر أقسام الوضع من حيث الموضوع له، والفرق بين بعض أقسامه، ومسألة وضع المبهمات الأربع، والرديات على نظرية الوضع العام للموضوع له الخاص، وفي الخاتمة تطرق إلى مسائل متعلقة بالمبهمات الأربع، اكتفى العيتابي في الرسالة بسبب صغر حجمها وضيق مكانها بذكر المسائل الأساسية باختصار؛ لكنه قد فصل المسائل وبينها وزاد عليها المسائل الفرعية في شرحها.^{٣٥}

هل يتحقق الوضع في المجاز أم لا يتحقق؟

يتحدث في المقالة الثانية عن مسألة يتميز فيها علم الوضع عن علم البيان، أي: مسألة تتحقق الوضع في المجاز أو عدم تتحققه، فهذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني، فذهب التفتازاني إلى تتحققه والسيد الشريف إلى عدم تتحققه، بين مستجي زاده (ت. ١٧٣٧ / ١١٥٠) سبب وقوع الاختلاف في هذه المسألة بقوله: «أقول: هذا نزاع لفظي راجع إلى تفسير الوضع، فإذا فسر بـ»تعين اللفظ بنفسه بإزاء المعنى«، وهو المتبادر عند الإطلاق وعليه التعويل في كتب العربية، لم يشمل التعين المجاز، وإذا فسر بـ»تعين اللفظ بإزاء المعنى« يشمل التعين المجاز أيضًا». ^{٣٦} فأيد العيتابي في هذه المسألة رأي السيد الشريف الجرجاني، وذكر بأن الوضع المعتبر هو تعين اللفظ بنفسه بإزاء المعنى، ولا شك أن تعين اللفظ بإزاء معناه المجازي ليس بنفسه؛ بل بالقرينة، والأصل في الوضع هو الحقيقة، ولا يتحقق الوضع في المجاز؛ لأن التعين في الوضع يعتبر من الواضع، وفي المجاز يعتبر من

^{٣٥} وذكر في المصادر بأن أول من تحدث عن علم الوضع بوصفه علمًا مستقلًا -حسبما رأينا- هو إبراهيم بن خليل الأكيني (ت. ١٨٩٤ / ٥١٣١) في رسالته المتعلقة بعلم الوضع، انظر: Abdullah Yıldırım, *İslam Medeniyetinde Dil İlimleri Tarih ve Problemler*, "Vaz' İlmi", s. ٤٦٨. وكما كان الأكيني يعتبر الوضع في رسالته علمًا مستقلًا كذلك العيتابي يهدف بذلك قبل الأكيني.

^{٣٦} اختلاف السيد والسعد الدين لمستجي زاده، ص ٩-١٠.

القرينة المعينة، فليس للوضع في التحقيق معنى يعم المجاز، فلذلك إطلاق الوضع في المجاز كلام ظاهري. والدافع الثاني الذي يوجه العيتابي إلى عدم تحقق الوضع في المجاز هو اعتباره علم الوضع علماً مستقلاً، فأراد أن يميز بعض مسائل علم الوضع عن مسائل علم البيان؛ لأن التعينات المعتبرة في المعاني المجازية ليست من مباحث علم الوضع على رأي العيتابي، لعدم دخولها في جنس الأوضاع الكلية.

أقسام الوضع باعتبار الموضوع:

ويذكر في المقدمة الثالثة تقسيم الوضع باعتبار الموضوع، أي: اللفظ، إلى الجزئي والكلي، وكيفية استعمالهما. فالجزئي ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه، والكلي ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عنه. والاستعمال في الجزئي يجري في ذاته، مثل «زيد» للذات المشخصة في الخارج، وفي الكلي قد يتصل الوضع بنفس مفهوم الكل أو باعتبار حصصه. فإن كان يتعلق بنفس الكل فالاستعمال يجري في نفس ذلك المفهوم، مثلًا «الإنسان» لمفهوم الحيوان الناطق في مقام التعريف، وإن كان باعتبار حصصه فالاستعمال يجري على وجهين: إما في نفس الحصص، كما في التعريفات اللفظية، مثل «الإنسان بشر»، فإن كلاً منها موضوع لحصة من حصص مفهوم الحيوان الناطق، أو في الحصص من حيث إنها مقيدة بالشخصيات الخارجية، كأن يقال: «جائي رجل»، ويراد «زيد».

ومنهم من قسم الوضع من حيث الموضوع إلى الشخصي والنوعي، فعلى هذا التقسيم الشخصي هو أن يلاحظ اللفظ بشخصه ويوضع لمعنى، وكان الوضع فيها بملاحظة المادة، والنوعي هو أن يلاحظ اللفظ بأمر كلي ويوضع لمعنى، وكان الوضع فيها بملاحظة الهيئة. واعتراض العيتابي على ذلك التقسيم بأن الغرض في وضع الألفاظ التيسير في بيان المقاصد التي هي المعاني، والألفاظ ليست بمقاصد؛ بل هي وسائل، والظاهر هو انقسام الوضع بالنظر إلى المعنى حتى لا يرجع الوسائل على المقاصد ويكون التقسيم في أحسن تقويم.^{٣٧}

لم يذكر العيتابي تقسيم الوضع من حيث الواضع، مسألة الواضع من المسائل التي جرت حولها نقاشات كثيرة منذ القرون المبكرة في علوم متفرقة، فلم يذكرها في الرسالة، إما لأنه لم ير فائدة في ذكرها من حيث القيمة التطبيقية، وركز على تقسيم الوضع من حيث الموضوع والموضوع له، أي: اللفظ والمعنى، أو من ضيق المكان لم يشر إلى مسألة الواضع في الرسالة وتحدث عنها في الشرح باختصار من غير التعمق في الآراء المختلفة مع بيانه رأيه بقوله: «والتحقيق أن هذا الاختلاف إنما هو في الكلمات اللغوية، وأما الكلمات العرفية فالواضع فيها أول من أحدث العرف».^{٣٨}

أقسام الوضع باعتبار الموضوع له:

ويكون المقصود الأول من ثلات مراصد، ففي المرصد الأول يذكر تقسيم الوضع باعتبار الموضوع له، أي: المعنى، إلى الوضع الخاص للموضوع له الخاص والوضع العام للموضوع له العام. الوضع الخاص للموضوع له الخاص هو أن يلاحظ فيه المعنى الموضوع له من حيث خصوصيته، كالاعلام الشخصية، والوضع العام للموضوع له العام هو أن يكون الموضوع له كلياً ملاحظاً من حيث كليته، كالاعلام الجنسية. بنى العيتابي تقسيمه الثنائي على رأي التفتازاني خلافاً لمن يقسمونها إلى ثلاثة أقسام، فيبينما كان التقسيم الشائع عند العلماء المتقدمين على قسمين: الوضع الخاص للموضوع له الخاص والوضع العام للموضوع له العام، فزاد عضد الدين الإيجي والسيد الشريف الجرجاني قسماً ثالثاً لوضع المبهمات الأربع، وهو الوضع العام للموضوع له الخاص: هو أن يلاحظ الواضع جزئيات كثيرة معينة بواسطة أمر كلي عام، ثم يضع اللفظ لكل جزئي معين من تلك الجزئيات على سبيل البدل، كأسماء الإشارة والضمائر وأسماء الموصول والحرروف. وكان القسم الرابع، أي: الوضع الخاص للموضوع له العام، مستحيلاً، لذلك لم يناقش، وكان الاختلاف والنقاش حول القسم الثالث، كما سيأتي تفصيله في المقال.

وبعد ذلك قسم المؤلف الوضع الخاص إلى قسمين: الوضع الشخصي والوضع النوعي، الوضع الشخصي: هو وضع اللفظ بإزاء المعنى المتعين بفرد، والوضع النوعي: هو وضع

اللُّفْظ بِإِزَاءِ الْمَعْنَى الْمُتَعِينَ بِنُوْعِهِ، كَمَا قَسَمَ الْوَضْعُ الْعَامَ إِلَى قَسْمَيْنِ: الْوَضْعُ الْعَامُ لِنَفْسِ الْأَمْرِ الْكُلِّيِّ، أَيِّ: الْوَضْعُ الْعَامُ الْعُرْفِيِّ، وَالْوَضْعُ الْعَامُ لِلْأَمْرِ الْكُلِّيِّ بِاعتِبَارِ حَصْصِهِ مُطْلِقًا، أَيِّ: الْوَضْعُ الْعَامُ الْلُّغُوِيِّ.

ذَكَرَ الْمُؤْلِفُ فِي الشَّرْحِ تَقْسِيمًا آخَرَ قَبْلَ الْمَقْصِدِ الثَّانِيِّ، فَعَلَى هَذَا التَّقْسِيمِ الْوَضْعُ إِمَّا لُغُوِيًّا وَإِمَّا عُرْفِيًّا، وَكُلُّ مِنْهُمَا إِمَّا جُزْئِيًّا أَوْ كُلِّيًّا، فِي جُزْئِيِّ الْوَضْعِ الْلُّغُوِيِّ هُوَ الْوَضْعُ الْشَّخْصِيُّ، وَجُزْئِيِّ الْوَضْعِ الْعُرْفِيِّ هُوَ الْوَضْعُ النَّوْعِيُّ، وَكُلِّيُّ الْوَضْعِ الْلُّغُوِيِّ هُوَ الْوَضْعُ الشَّمُولِيُّ، وَكُلِّيُّ الْوَضْعِ الْعُرْفِيِّ هُوَ الْوَضْعُ الْعَيْنِيُّ.^{٣٩}

الاعتبار بأيهما في الوضع؟ باللُّفْظ أم بالمعنى؟

وَبِيَّنَ فِي الْمَرْصِدِ الثَّانِيِّ بِأَنَّ خَصْوَصِ الْوَضْعِ أَوْ عُمُومِهِ مَتَعَلِّقٌ بِخَصْوَصِ الْمَوْضِعِ لِهِ أَوْ عُمُومِهِ، يَعْنِي الْاعْتِبَارُ فِي الْوَضْعِ بِالْمَعْنَى، لَا بِاللُّفْظِ. الْوَضْعُ الْخَاصُّ يَدُورُ عَلَى وَحْدَةِ الْمَعْنَى، وَالْوَضْعُ الْعَامُ يَدُورُ عَلَى تَعْدُدِ الْمَعْنَى. وَلَا يَقْبَلُ الْعِيْتَابِيُّ نَظَرِيَّةَ الْوَضْعِ بِاعتِبَارِ آلَةِ الْوَضْعِ، وَذَلِكُّ هُوَ خَصْوَصِيَّةُ الْمَعْنَى فِي الْوَضْعِ الْخَاصِّ، وَالْقَدْرُ الْمُشَتَّرُ فِي الْوَضْعِ الْعَامِ، ذَهَبَ إِلَى نَظَرِيَّةِ آلَةِ الْوَضْعِ مِنْ أَثْبَتَ الْوَضْعَ الْعَامَ لِلْمَوْضِعِ لِهِ الْخَاصِّ، وَالْعِيْتَابِيُّ لَا يَقْبَلُ ذَلِكَ الْقَسْمَ وَيَجْعَلُهُ تَحْتَ قَسْمِ الْوَضْعِ الْعَامِ لِلْمَوْضِعِ لِهِ الْعَامِ، فَعَلَى رَأِيهِ أَنَّ مَنْ أَثْبَتَ الْوَضْعَ الْعَامَ لِلْمَوْضِعِ لِهِ الْخَاصِّ لَمْ يَذْعُنْ لِفَرْقِ بَيْنِ الْوَضْعِ الْعُرْفِيِّ وَالْوَضْعِ الْلُّغُوِيِّ، فَوْقَ فِيمَا وَقَعَ مِنْ التَّكْلِفِ بِاعتِبَارِ الْوَسِيلَةِ.

الفرق بين بعض أقسام الوضع: تميز الوضع اللغوي عن الوضع الشخصي والوضع النوعي:

وَالْمَرْصِدُ الثَّالِثُ فِي بِيَانِ تَمِيزِ بَعْضِ أَقْسَامِ الْوَضْعِ عَنْ بَعْضِهَا بِحِيثُ لَا يَبْقَى بَيْنَهَا اشتِبَاهٌ، فَيَفْرَقُ بَيْنَ الْوَضْعِ الْلُّغُوِيِّ وَبَيْنَ الْوَضْعِ الشَّخْصِيِّ وَالْوَضْعِ النَّوْعِيِّ. الْوَضْعُ الْلُّغُوِيِّ، كَمَا ذَكَرْنَاهَا مِنْ قَبْلِهِ، الْقَسْمُ الثَّانِيُّ مِنْ قَسْمَيِ الْوَضْعِ الْعَامِ، وَقَدْ سَبَقَ أَنْ اسْتَعْمَلَ الْوَضْعُ الْعَامُ إِمَّا بِاعتِبَارِ نَفْسِ الْأَمْرِ الْكُلِّيِّ وَهُوَ الْوَضْعُ الْعَامُ الْعُرْفِيِّ، أَوْ بِاعتِبَارِ حَصْصِهِ وَهُوَ الْوَضْعُ الْعَامُ

اللغوي، والاستعمال في الوضع العام اللغوي على وجهين أيضًا: أحدهما استعمال اللفظ بإزاء أمر كلي باعتبار حصصه المقيدة بالشخصيات، وثانيهما باعتبار حصصه الممحضة من غير اعتبار إلى التقيد بالشخصيات. فأراد العيتابي أن يفرق بين الوضع العام اللغوي الذي كان استعماله بإزاء أمر كلي باعتبار حصصه المقيدة بالشخصيات وبين الوضع الشخصي والوضع النوعي.

الفرق بين الوضع الشخصي والوضع العام اللغوي من حيث الوضع هو أن الموضوع له في الوضع الشخصي هو الذات المشخصة، وفي الوضع العام اللغوي هي الحصص المطلقة، والفرق بينهما من حيث الاستعمال هو أن المستعمل في الوضع الشخصي الذات المشخصة مع الشخص، وفي الوضع العام اللغوي الحصص المقيدة بالشخصيات، لا هي مع الشخصيات. والفرق بين الوضع النوعي والوضع العام اللغوي من حيث الوضع هو أن الموضوع له في الوضع النوعي نوع متعين، ولا تعين في الوضع العام اللغوي، لا في نوعه ولا في شخصه. المعنى الموضوع له في كل من الوضع الشخصي والوضع النوعي شيء واحد، وهو الذات الواحدة في الأول، والنوع الواحد في الثاني، وفي الوضع العام اللغوي أشياء متعددة، وهي الحصص المطلقة. فاندفع الاشتباه بتتصادق الوضع العام اللغوي مع كل واحد من الوضع الشخصي والوضع النوعي.

مسألة وضع المبهمات الأربع: هل وضعها بالوضع العام للموضوع له العام أم بالوضع العام للموضوع له الخاص؟

ويكون المقصود الثاني من ثلث فرائد، ففي الفريدة الأولى يذكر مسألة مهمة في علم الوضع، وهي مسألة وضع المبهمات الأربع، المبهمات الأربع، هي: الحرف والضمير واسم الموصول واسم الإشارة، وهذه الأربع تحتاج في فهمها إلى انضمام ضميمة، إما لتحصيل المعنى كما في الحرف، أو لتمكين فهم المعنى كما في الضمير واسم الموصول واسم الإشارة، وأما الفرق بين الحرف والضمير والموصول واسم الإشارة فهو أن معنى الحرف لا يحصل إلا بانضمام ضميمته، بخلاف الباقي؛ فإن معانيها في أنفسها حاصلة بدون الانضمام، إلا أن ما فيها من الإبهام أوجبت القرينة المعينة حتى يسهل فهم المعاني.

فمسألة وضع المبهمات الأربع من المسائل الأساسية في علم الوضع، فأخذها عضد الدين الإيجي مسألة مركبة وأسس رسالته عليها، فذكر الإيجي ذلك في مقدمة رسالته بقوله: «اللفظ قد يوضع لشخص بعينه، وقد يوضع له باعتبار أمر عام، وذلك بأن يعقل أمر مشترك بين المشخصات، ثم يقال: هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه، بحيث لا يفاد ولا يفهم منه إلا واحد بخصوصه دون القدر المشترك، فتعقل ذلك الأمر المشترك آلة للوضع لا أنه الموضوع له. فالوضع كلي والموضوع له مشخص، وذلك مثل اسم الإشارة، فإن «هذا» مثلاً موضوع ومسماه المشار إليه المشخص بحيث لا يقبل الشركة».٤٠ فادعى الإيجي بأن وضع المبهمات الأربع بالوضع العام للموضوع له الخاص خلافاً للعلماء المتقدمين الذين يرونها بالوضع العام للموضوع له العام، وقد اختلف التفتازاني والسيد الشري夫 الجرجاني في وضع المبهمات الأربع أيضاً، فذهب التفتازاني إلى أن وضعها بالوضع العام للموضوع له العام، وذهب السيد الشري夫 إلى أن وضعها بالوضع العام للموضوع له الخاص، فذكر مستجبي زاد ذلك الاختلاف بقوله:

«اختلفا في أن مثل الضمائر وأسماء الإشارات هل هو موضوع بالوضع العام للموضوع له العام، أو هو موضوع بالوضع العام للموضوع له الخاص. فذهب الجرجاني إلى الثاني والتفتازاني إلى الأول. قال في شرح التلخيص في تعريف المعرفة: «وهو ما وضع ليسعمل في شيء بعينه». قال قدس سره في بيان ذلك الكلام: أي: المعتبر في المعرفة هو التعين عند الاستعمال دون الوضع؛ ليدرج فيه الأعلام الشخصية وغيرها من المضمرات والمبهمات وسائر المعرف. فإن لفظة «أنا» مثلاً، لا تستعمل إلا في أشخاص معينة؛ إذ لا يصح أن يقال «أنا»، ويراد به متكلم لا بعينه، وليس موضوعة لواحد منها، وإن كانت في غيره مجازاً، ولا لكل واحد منها، وإن كانت مشتركة موضوعة بعدد أفراد المتتكلم، فوجب أن تكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك الأفراد، ويكون الغرض من وضعها استعمالها في أفراده المعينة دونه، هذا ما توهمه جماعة، والحق ما أفاده بعض الفضلاء من أنها موضوعة لكل معين منها وضعياً واحداً عاماً، فلا يلزم كونها مجازاً في شيء منها ولا الاشتراك وتعدد الأوضاع، ولو صح ما توهموه لكان «أنا» و«أنت» و«هذا» مجازات، لا حقائق لها؛ إذ لم يستعمل فيما وضعت هي لها من المفهومات الكلية؛ بل لا يصح استعمالها فيها أصلاً، وهذا مستبعد جداً، وكيف لا؟ ولو كانت كذلك، لما اختلف أئمة اللغة في عدم استلزم المجاز للحقيقة، ولما احتاج في نفي الاستلزم إلى أن يتمسك بأمثلة نادرة».٤١

٤٠

الرسالة الوضعية لعضو الدين الإيجي، ص ٧٩.

٤١

اختلاف السيد والسعد الدين لمستجبي زاد، ص ٤٣-٤٤.

المبهمات الأربع عند المتقدمين ومعهم التفتازاني من القسم الثاني، أي: الوضع العام للموضوع له العام، لا فرق عندهم بين اسم الإشارة ولفظ «إنسان» مثلاً، فإنّ إنسان موضوع لمطلق الحيوان الناطق، واسم الإشارة موضوع لمطلق مشار إليه محسوس، ويقولون: إن أسماء الإشارة وما معها كليات وضعًا جزئيات استعملاً، يعنون أن الواقع وضعها لتلك المطلقات؛ ولكن اشتُرط ألا تستعمل إلا في الجزئيات. فلما جاء عضد الدين الإيجي والسيد الشريف الجرجاني وغيرهما من المتأخرين رأوا بأن مذهب المتقدمين يلزم عليه أن تكون تلك الكلمات مستعملة دائمًا في غير ما وضعت له، أي: مجازات لا حقائق لها، وأن الحروف لو كانت معانيها كلية، كما يقول المتقدمون، يلزم أن تكون أسماء ومستقلة في معانيها، ويجب أن تكون الضمائر وأسماء الإشارة والموصولات نكرات، لا معارف؛ لأنّه لا تعين فيه. فلما رأوا ذلك قالوا بإثبات هذا القسم: الوضع العام للموضوع له الخاص. فتكون المبهمات الأربع على مذهب المتقدمين كليات وضعًا جزئيات استعملاً، وعلى مذهب المتأخرين جزئيات وضعًا واستعملاً.^{٤٢}

وأخذ العيتابي في مسألة وضع المبهمات الأربع برأي التفتازاني، وذكر بأنّ وضع المبهمات الأربع بالوضع العام للموضوع له العام، وهي المعاني الكلية التي تشتمل ما تحتها من الجزئيات، وهو المراد بقولهم: «إنّها موضوعة لالمعاني الكلية ليستعمل في جزئياتها». فهذه الأشياء الأربع مطلقة موضوعة بالوضع العام لمعان كلية لا باعتبارها في نفسها؛ بل باعتبار أنها تشتمل ما تحتها من الجزئيات، لا باعتبار الحصص المطلقة؛ بل باعتبار الحصص المقيدة بالشخصيات الخارجية، فلفظة «من» و«إلى» مثلاً، موضوعة لمعنىين كليين، وهما الابتداء والانتهاء المقيدان بضميمة ما في الخارج، مثل البصرة والكوفة في قوله «سرت من البصرة إلى الكوفة». والحاصل أن كل واحد من الأشياء الأربع بجميع أقسامها موضوعة بالوضع العام للموضوع له العام، وهي المعاني الكلية التي تشتمل ما تحتها من الجزئيات، فعلى رأيه أن من ثبت الوضع العام للموضوع له الخاص لم يذعن الفرق بين الوضع العرفي والوضع اللغوي، فوقع فيما وقع من التكليف باعتبار الوسيلة.

٤٢ انظر: خلاصة علم الوضع للدجوي، ص ١١-٩.

الردّات على نظرية الوضع العام للموضوع له الخاص:

يرد العيتابي على نظرية الوضع العام للموضوع له الخاص بوجهين: ففي الفريدة الثانية من الرسالة يرد على من ادعى بأن المبهمات الأربع موضوعة لنفس المعاني الكلية بشرط استعمالها في الجزئيات الخارجية، وفي الفريدة الثالثة على من رأى بأن المبهمات الأربع موضوعة للشخصيات الخارجية بتسلل القدر المشترك.

ففي الفريدة الثانية يرد العيتابي على من ادعى بأن المبهمات الأربع موضوعة لنفس المعاني الكلية، بدون اعتبار أنها تشمل ما تحتها من الجزئيات، وبشرط استعمالها في الجزئيات الخارجية، بأدلة خمسة، وهي:

١. لزم أن يكون الوضع فيها عرفيًا مع أنه لغويٌّ. وقد سبق بأن الوضع المتعلق بنفس الكلي عرفي، والمتعلق بحصصه لغوي، وكونها موضوعة لنفس المعاني الكلية بشرط باستعمالها في جزئياتها اعتراف بأن استعمالها خارج عن الوضع ومخالف له.
٢. ولزم أن تضلّ الحكمة في وضع الألفاظ، إذ لا تيسّر للتحاور في نفس المعاني الكلية التي لا تشمل ما تحتها من الجزئيات.
٣. ولزم أن يتخلّف المجاز عن الحقيقة، إذ لم يجر الاستعمال على الكلّي بعد. وقد أثبت المجاز في استعمال الأشياء الأربع في جزئياتها مع أن المجاز بكونه فرعًا للحقيقة لا يتحقق بدون تحقّقها.
٤. ولزم أن يتداخل الوضع بالعرف، فإنّ هجر الحقيقة ينبع عن وجودها بمجرد الوضع. فيتداخل وضع الأشياء الأربع للمعنى الكلية، لكونها حقيقة في تلك المعاني، وكون الشيء حقيقة أمر عرفي، بيته وبين الوضع بد؟ون بعيد
٥. ولزم أن يختلط بحث البيان ببحث الوضع، وهو البحث عن الحقيقة والمجاز، فإن البحث عن الحقيقة والمجاز بحث بياني خارج عن الوضع.

وفي الفريدة الثالثة يرد على من رأى بأن المبهمات الأربع موضوعة للمشخصات الخارجية بتوسل القدر المشترك،^{٤٣} أي: بالوضع العام للموضوع له الخاص، وقد سبق بأن رأى العيتابي في وضع المبهمات الأربع هو الوضع العام للموضوع له العام كقول التفازاني، مخالفًا لقول السيد الشريف الجرجاني الذي رأى وضعها بالوضع العام للموضوع له الخاص، فيرد العيتابي على ذلك بخمسة أدلة أيضًا، وهي:

١. لزم الوضع للمعدوم؛ لأن المشخصات الخارجية لم تكن بأسرها موجودة حين الوضع حتى يكون الوضع للمشخصات الموجودة.
٢. ولزم الوضع للمجهول، إذ لم يتعلّق علم الواضح حين الوضع بكلّ واحد منها.
٣. ولزم الدور بين المفهوم الكلّي والمشخصات؛ لأنهم توسلوا إلى الكلّي بالمشخصات.
٤. ولزم أن يكون الوضع فيها عرفيًّا نوعيًّا لاعتبار الوضع الضمنيّ، الحصص المقيدة بالتشخصات وال Hutchinson المطلقة التي توسل إليهما بالمفهوم الكلّي هي حصص نوعية لذلك المفهوم الكلّي.
٥. ولزم أن يكون النزاع في وضع المبهمات الأربع لفظيًّا للرجوع إلى الوضع العام للموضوع له العام، إذ المفهوم الكلّي الذي لوحظ معه الحصص عين المفهوم الكلّي الشامل لما تحته من الحصص.

الردية على من ادعى اختصاص الوضع العام للموضوع له الخاص بالمبهمات الأربع فقط:

الخاتمة تتكون من ثلاثة تنبّهات، ففي التنبّه الأول يرد على من ادعى بأن المبهمات الأربع بسبب اعتبار ذكر الضميمة فيها فهي أقرب من غيرها من أسماء الأجناس والمشتقّات والمصادر إلى التقيد بالتشخصات الخارجية، ومن أجل اعتبار الأقربيّة خصّ الوضع

^{٤٣} وفي هامش الشرح يذكر بأن من توهّم بأن وضع المبهمات الأربع بالوضع العام للموضوع له الخاص هو المحقق الشريفي ومن تبعه. شرح الرسالة الوضعيّة للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧، ٨٥ و ٧٧؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود آفندي، رقم ٦٢٢١، ٤، ظ.

العام للموضوع له الخاص بالمبهمات الأربع دون غيرها من أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر، لعدم الانضمام والتقييد فيها، فيرد العيتابي على هذه الآراء ويقول: «إن أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر كلها مشاركة للمبهمات الأربع فيما يوجب إثبات الوضع العام للموضوع له الخاص، وهو الاستعمال في الجزئيات المشخصة دون المعاني الكلية، وإن مجرد اعتبار الأقربية إلى التقييد بالتشخصات لا يخرجها عن العموم حتى يكون الموضوع له خاصاً، مع أن ذلك الاعتبار عارض في مجرد الاستعمال، فلا يقول عليه في مقام الوضع».

الردية على من ادعى اختصاص القرينة بالمبهمات الثلاثة الأخيرة (أي: الضمير واسم الموصول واسم الإشارة):

وفي التنبية الثاني يرد على من ادعى بأن إثبات القرينة المعينة خصّ بالضمير واسم الموصول واسم الإشارة، دون الحرف؛ لأن المعنى الموضوع له في الثلاثة الأخيرة حاصل على وجه الإبهام بدون الانضمام إلى الضمية، بخلاف الحرف، حيث لم يحصل معناه إلا بالانضمام إلى الضمية، فيرد العيتابي على ذلك ويقول: لم تتحجّ الثلاثة الأخيرة إلى إثبات القرينة؛ لأن قرينة الشيء خارجة عنه، ويتعمّن المعنى المراد بالانضمام إلى الضمية، بلا حاجة إلى إثبات القرينة، والحال أن الضمية المفسرة عن الإبهام في الثلاثة الأخيرة داخلة في مفهوماتها، وإثبات القرينة لشيء أمارة لكون ذلك الشيء مجازاً أو مشتركاً، ومن المعلوم أن البحث عن المجاز خارج عن مباحث علم الوضع، وأنه لا اشتراك في الأشياء الثلاثة، فلا يناسبها إثبات القرينة.

هل الاستعمال في الوضع الكلّي يخالف الوضع؟

وفي التنبية الثالث يبين بأن استعمال الكلّي لا يخالف الوضع، ويدرك بأن استعمال اللفظ الموضوع للمفهوم الكلّي في الحصص المقيدة بالتشخصات الخارجية، وكذا في الحصص الغير المقيدة بالتشخصات الخارجية، جار على طبق وضعيه، فالحصص عبارة عن المفهوم الكلّي في الحقيقة، ولا يضر التقييد بالتشخصات الخارجية؛ لأنها اتفاقية لصدق المفهوم الكلّي في تحقّقها الخارجي على المشخصات، فلا مخالفة للوضع.

ما الفرق بين الكلي اللغوي والكلي الميزاني / المنطقي؟

ذكر العينتاتي في الرسالة بأن مدار الكلية اللغوية تختلف عن مدارها الميزانية، فمدارها عند أهل اللغة على تناوب الأشخاص المتعددة في الحقائق الموجودة، أي: شمول تناوب وبدالية، بخلاف مدار الكلية عند أهل الميزان، فإنه على عموم المفهوم لما تحته من الجزئيات. وفسر هذه المسألة في الشرح بإضافة فروق أخرى، فيبينها في خمسة فروق:

١. الكلي اللغوي هي الحقائق، والكلي الميزاني هي المفهومات العقلية، وهي أعم من الحقائق.
٢. تناول الحقائق في اللغوي على سبيل التناوب والبدالية، وتناول المفهومات في الميزاني على سبيل العموم والمعية.
٣. وما تحت الكلي اللغوي من الأفراد هي الأشخاص المتعددة في الخارج، وما تحت الكلي الميزاني من الجزئيات أعم من الأشخاص وغيرها من الأنواع والأجناس العالية.
٤. الحصة الميزانية هو الأمر الكلي المقيد بتعيين ما، سواء كان بالتعيين الشخصي أو النوعي أو الجنسي، بخلاف الحصة اللغوية، فإنها عبارة عن معرض التشخص الخارجي، فلا تكون أفراد الكلي اللغوي إلا جزئيات حقيقة.
٥. ولا عبرة للمفهوم الكلي عند أهل اللغة مستقلاً عن الأشخاص، وأما أهل الميزان فهم يبحثون عن المفهوم الكلي باعتباره في نفسه من كونه جنساً أو نوعاً أو فصلاً أو غير ذلك. ويختتم رسالته بذكر الآية «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ» [البقرة ٢/٢] مثلاً لتطبيق القواعد الوضعية عليها.

الخلاصة:

والحاصل أن كل ما ذكرناه من مباحث علم الوضع ومسائله التي تحتويها هذه الرسالة مع شرحها تقودنا للتبنيه بأهمية الرسالة؛ لأن العينتاتي قد حدد في عمله هذا موضوعات علم الوضع واعتبر الوضع علمًا مستقلاً، وميز بين مسائل علم الوضع والعلوم الأخرى، وجعل علم الوضع تعريفات وقواعد وتقسيمات وتصنيفات، وأوضح مسائله الأساسية والفرق بينها. وحقق كل ذلك على منهج ونظام علمي، فلم يألف رسالته وشرحها على نقل الآراء

وتكرار الأقوال؛ بلأخذ مسائل علم الوضع المختلفة فيها بمنهج علمي، وقارن بين الأقوال المتفرقة، ورّجح على بعضها، ونقد الآخر، ورد على بعضها بأدلة علمية، كما أظهرنا ذلك في قسم المسائل أعلاه. فعلى رأينا الرسالة مع شرحها ذات قيمة علمية مع ميزاتها الخاصة بها، ونأمل بنشرها أن تكون ذات فائدة للباحثين في هذا المجال.

١،٥ . منهج المؤلف في الرسالة:

يظهر لنا المؤلف غرضه من تأليف هذه الرسالة في مقدمة شرحه على الرسالة بقوله: «وبعد؛ فإني كنت كتبت عدّة من السطور مع انتفاء البضاعة وابتلاء الفتور فيما يتعلق بالوضع مما وقع فيه الاختلاف والآن أريد شرحها، بعونك يا خفي الألطاف».٤٤

يمكننا أن نقول أنّ منهجه:

أولاً: المؤلف يراعي منهج المنطقين، فيذكر التعريفات لأقسام الوضع، ويميز بين علم الوضع وعلم البيان.

ثانياً: يرتيب الرسالة على ترتيب متناسق، فالرسالة تتكون من مقدمة ومقصدين وخاتمة، وكل من المقدمة والمقصدين والخاتمة تحتوي على ثلاثة من المقالات والمراسد والفرائد والتنبيهات.

ثالثاً: ويقارن بين آراء العلماء حول المسائل التي فيها اختلاف، ويدرك الفروق بين تقسيماتهم وأرائهم، ويرد على بعض الآراء بأدلة متفرقة، وينقد الآراء ويرجع.

٦،١ . مزايا الرسالة: أهمية الرسالة:

الرسالة لها قدر جليل ويمكن إبراز أهميتها من خلال الأمور الآتية:

- الرسالة في علم الوضع، ويتوجب على من يشتغل على علم الوضع أن يكون متخصصاً بالتدقيق والعمق، فمؤلفنا عبد الله النجيب العيتابي من العلماء الذين تعمّقوا في علم الوضع، وقد ألف العيتابي رسالة مع شرحها في هذا الفن.

٤٤ شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٧٢٢٧، ٧٦، ٨٤ ظ؛ المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، ٣، ظ.

• وذكر المؤلف بآراء بدعة في بعض المسائل تشير إلى أن هذه الرسالة وشرحها ليست متشكّلة من نقول واقتباسات من كتب علماء المتقدّمين؛ بل هي محتوية على أفكار علمية واستنتاجات شخصية للمؤلف.

• يراعي في هذه الرسالة منهجاً مقارناً، ويركز فيها على المسائل والمشاكل، فيذكر المؤلف القواعد الأساسية وأراء العلماء القدماء في هذه المسائل، وينقد الآراء ويرجح.

١.٧ . مصادر الرسالة

لم تذكر المصادر في الرسالة صراحة بسبب اختصارها واحتواها على المباحث الأساسية لعلم الوضع بشكل موجز؛ ولكن ذكرت بعض المصادر في الشرح صراحة، وأشار إلى بعضها في هوامش الشرح، منها: قاموس المحيط للفيروز آبادي، مفتاح العلوم للسكاكبي، شرح مختصر المنتهى لعُضُد الدين الإيجي، المطول للتفتازاني، حاشية على شرح الشمسية للسيد الشريف الجرجاني، شرح المواقف للسيد الشريف الجرجاني، حاشية على حاشية كوجك على شرح الشمسية لقره داود، حاشية على شرح التهذيب لمير أبي الفتح السعدي.

٢. عملنا في التحقيق:

١. المنهج المتبّع في التحقيق

• اعتمدنا مبدئياً على أسس مركز البحوث الإسلامية (ISAM) في التحقيق.

• قابلنا الرسالة على ثلاث نسخ (مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣، «أ»؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٧٢٢٧، «ب»؛ المكتبة السليمانية، قسم الحاج محمود أفندي، رقم ٦٢٢١، «س») وأشارنا إلى الفروق بين النسخ في الهاشم.

• اخذنا نسخة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣، «أ» أصلًا لوضع أرقام الورقات.

• أثبّتنا بعض التعاليق على الرسالة مقتبسًا من شرح المؤلف نفسه. استفدنا من شرح المؤلف في الموضع التي ذكرها في الرسالة بشكل مختصر، واقتبسنا من شرحه الإيضاحات والمعلومات لأن تكون الرسالة مفهوماً.

- أثبّتنا ما ذكره المصنف من المصادر بذكرها في الهاشم.
- الآيات القرآنية الواردة في الرسالة وضعناها بين قوسين مع ترقيمها.
- وضعنا العناوين التعريفية للمسائل بين قوسين معقوفين [] تيسيرًا للقارئ.

٢، ٢. وصف نسخ الرسالة

وجدنا في المكتبات ثلاث نسخ فقط.

(١) نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٨١٩٣: (ورمزها في التحقيق: «أ»)

هذه النسخة في مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، تحت الرقم: ٣٨١٩٣، في مجموع تقع بين أوراق ٨٤-٨٣، الرسالة والشرح كتاباً متعقباً بيد الناشر عمر بن أحمد بن محمد المفتري بخربوتي، وذكر الناشر تاريخ نسخه في نهاية الشرح بأنه قد كتبهما في سنة ١٢٣٧ هـ يوم الخميس من شهر ربيع الآخر في بلدة العينتاب، وذكر أيضاً بأنه قد كتب الرسالة في وقت الصبح والشرح بعيد العصر، والرسالة تتكون من ورقة، وفي حلال سطور النسخة تصحيحات، والعناوين بلون أحمر.

(٢) نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، رقم ٣٧٢٢٧: (ورمزها في التحقيق: «ب»)

هذه النسخة في مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، تحت الرقم: ٣٧٢٢٧، في مجموع تقع بين أوراق ٧٥-٧٦، الرسالة والشرح كتاباً متعقباً بيد الناشر علي بن محمد، وذكر الناشر تاريخ نسخه في نهاية الشرح بأنه قد كتبهما في سنة ١٢٣٨ هـ، وذكرت في طرة النسخة نفس ما كتبها الناشر عمر بن أحمد بن محمد في طرة نسخته، فنفهم من ذلك بأن هذه النسخة اعتمدت على النسخة الأولى التي في مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، تحت الرقم: ٣٨١٩٣، والرسالة تتكون من ورقة، والعناوين بلون أحمر.

(٣) نسخة حاجي محمود أفندي: (ورمزها في التحقيق: «س»)

هذه النسخة في المكتبة السليمانية، قسم حاجي محمود أفندي، تحت الرقم: ٦٢٢١. تقع بين أوراق ٢-١ ظ، الرسالة والشرح كتاباً متعقباً بيد الناشر محمد الحجاوي بخربوتي، وذكر الناشر تاريخ نسخه في نهاية الشرح بأنه قد كتبهما في سنة ١٢٨٠ هـ، والرسالة تتكون من ورتقتين، والعناوين بلون أحمر.

الاختصارات والرموز المستخدمة في التحقيق:

أ	نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٨١٩٣
ب	نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧
س	نسخة المكتبة السليمانية، قسم حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١
+	إشارة إلى كلمة أو عبارة زائدة في النسخة
-	إشارة إلى كلمة أو عبارة ناقصة في النسخة
:	إشارة إلى الاختلاف بين النسخ في الكلمة أو عبارة
[]	إشارة إلى ما أضافه المحقق إلى نص الكتاب
/ []	إشارة إلى أرقام الورقات


ت.	توفي
د.ت.	دون تاريخ نشر
ص	الصفحة
ظ	ظهر الورقة
م	الميلادي
ه	الهجري
و	وجه الورقة

دی پسرو لاتر رج نئے باخیں

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكتاب


الاستعمال اتفاقاً مع الموضع له كل منها شئ واحد وجده في القسم المذكور اثناء مقدمة
المقدمة الثانية فيه ثلث فرائد تزيد عن اربعين احرف والغير والموصول باسم الاشارة مفيدة
كلية تتصل ما فيها من اجراءيات وبيانات بمعنى انها موضوعة المعايير الكلية لبيانها جزءاً منها
النحوية الناتجة اعمان الایضاء الاربعه وكانت موضوعة المعايير الطبيعية بشرط اشتراطها في بيانها
لهم ان يكون الوضع فيها عقماً عن نفعي وتلزم ان تقبل المكملة في وضع اللافاظ اذا تسر لها و/or
في نفس المكان وان يختلف المجرى عن الحقيقة اذا لم يجيء الى الاستعمال على المجرى بعد وقد اثبتت المجرى في استعمالها
فيها وان يتداخل الوضع بالمعنى وان يحيى الحقيقة يعني من وجودها يحيى الوضع وان يختلط في بيانها
بمحض الوضع النحوية الثالثة اعمان تلك الایضاء وكانت موضوعة المعايير لختم الموضع
المعلوم لأن المعنون بها تكون بأسرها موجودة وتلزم الوضع للجهاز اذ لم يتطرق على الواقع
المجرى واحده منها او لا ودون ترتيب تسلسل الى المجرى بالمعنى وان يكون الوضع فيها عقيداً في انتفاء
لاغتنام الوضع الفيزيقي وان يكون النزاع لغفيقي للرجوع الى الوضع اعام الموضع لعام الموضع فيها
ذلك تبيينا الاول انه قد اعتبر ذلك الفيزيقي في مفهوم الایضاء الاربعه في اقرب الى الفيدية بالشكل
ومن ثم حق الوضع العام للموضع لعام بما دون غيرها الا ان مجرد اقرب الاعتبارية لا يغيرها
عن الاعجم مع ان ذلك لا يعارض في الاستعمال الثاني لما كان المعنى في النقطة الاخيرة على الایضاء
بدون الفيزيقي مخلافاً لحرف حقائق اثبات القراءة بهادونه الا ان قرائته ايني خارجه عنه ضرورة
والفيزيقي فيها داخلة في مفهومها على ان الاقتزان خارج عنه ايضاً مخلافاً لافتراضي مع ادانتها
امارة افيزا والمشتركة الثالث ان مدار الالهي عند اهل اللغة على تناوب الائشى على المساعدة في
احقاقه وكاعتبرة للمفهوم الالهي عدهم منقلة عن الائشى من فاسقها للفظ في المخصوص
فقار الله تعالى ذلك الكتاب السلام
فيه هدى للمتفقين حمد
علم الوضعي للنبي العينا بحديد
عمرها احد في بلدة
العنابي وفند
الفتح
سليم




الصفحة الأولى من صورة نسخة مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧

في الاول هي المخصوصية بالشخص صلاحيه مع الشخص والمستعمل في الثاني الذات
للشخص مع الشخص وبخلاف الوضع المذكور فان الموضع لم فيه نوع منعيين فحين هذا الشخص
ولانعيين في الاول يامن في هذين حدا في ذلك والتقييد الثاني منحصر في الاستعمال اتفاق
مع الموضع لم في كل من حدا في ذلك واحد وهو في الفهم المذكور اسبابا متقدمة المقصود الثاني في تلك فرائد
الوزيرة الاول اعلم ان الحرف والغير والموصى باسم الاشارة الى موضع الكلبة تستعمل ما نصها في الخبر
وهو المراد بقوله انهما مخصوصة لمحاسبي الكلبة ليس خاصا في جزءها الوزيرة الثانية اعلم ان الاسباب الاربع
لوكانت مخصوصة المعاشرة الكلبة بشرط استعمالها في جزءها المذكور ان يكون الوضع فيما يراعي من المغوى
ولازم ان يضر المحكمة في وضع الالفا اذا نسخة للخواصي يضر كلها وان يختلف الجماع على الحقيقة
اذ لم يضر الاستعمال على الكلبي بعد وقد اثبتت المحاجة في استعمالها فيها وان يتدارك الوضع بالمرفه فان
بحول الحقيقة يتبين عن وجودها بحورة الوضع وان يختلط بحث الباب بحث الوضع الوزيرة الثالثة اعلم ان
الاسباب او كانت مخصوصة للشخص او لم الوضع للعدو فان الشخص المذكور يمكن باسرها بحورة الوضع ولازم الوضع
تضر او لم يضر علم الوضع لكلا واحد منها والدورانهم فرسلا الى الكلب بالشخص وان يكون الوضع فيما يضر
ويعينا اعبيا الوضع المضيق وان يكتب المذكور لخطب الارجوح الى الوضع العام للوضع العام **العام** فيها
ذلك تبرهن الاول ان قد اعتذر ذكر القبيه في مجموعات الاسباب الاربعه في قوى الى التقييد بالشخص
ومع الشخص الوضع العام للوضع العام بما يعادون غيرها الا ان يحرر اقرب الاسبابية لا يحرر جماع العوم
مع ذلك تبرهن في الاستعمال الثاني لما كان المعني في المثلث الاخير على الارهاب بذوق القبيه بحولة الحرف ضمن
اثال القراءة بما دادوا الى ان فربه الشيء خارجه عنه وذوقه داخله في مقتضاه على ان الافتراض خارج عنده ادله
بحولة الانفصال عن اعماق المحاجة او المفترض ان اثاره ان مدر الكلبة عند صدور اللسنة على يهاد الا
المقدمة في المفهوم ولابد له لمعنى كلبي عندهم مستقل عن الاستعمال فاستعمال المفهوم في المفهوم
على طبق وضمه فالامة تعمد ذلك الكتاب لا يرى فيه حدود للقياس **نعم** الرسالة في علم علم المؤمن

للمتيقب العتباتي



الصفحة الأولى من صورة نسخة مكتبة السليمانية، قسم حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١



الصفحة الأخيرة من صورة نسخة مكتبة السليمانية، قسم حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١

النص المحقق

الرسالة الوضعية

لعبد الله النجيب العيتابي

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الذي خص من وضع نفسه بأنواع نعمه وبحمده على ما عمت نسائم لطفه^١ عامّة نسمه، وصلاحة على من ظهرت بحرفه الضمائر،^٢ وعلى آله الموصلين بإشاراته السرائر. وبعد: فهذه فائدة رتبتها على مقدمة ومقدّمين وخاتمة.

المقدمة

فيها ثلات مقالات.

المقالة الأولى: اعلم أنّ فنَ الوضع قوانين يعرف بها أحوال الأوضاع الجزئية^٣ حتى يعصم عن الخطأ فيها. فموضوعه هي الأوضاع الكلية.^٤ والغرض منه معرفة أحوال الأوضاع الجزئية.^٥ وفائدة العصمة عن الخطأ فيها.

المقالة الثانية: اعلم أنّ الوضع في هذا الفنِ أساس الحقيقة،^٦ فاللفظ إنْ وافق استعماله

١ س - لطفه.

٢ أس: الضمائر.

٣ الأوضاع الجزئية التي هي جزئيات موضوعات القوانين، أعني الأوضاع الكلية وأحوالها، كونها خاصاً أو عاماً أو شخصياً أو نوعياً أو غير ذلك. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، رقم ٣٨١٩٣، ٣٨٨، ٣٨٩٣. (سنعتمد في التعليقات التي اقتبسناها من الشرح على نسخة رقم ٣٨١٩٣، عندما تكون فروق بين نسخ الشرح سنتكبتها من جميع النسخ).

٤ الأوضاع الكلية المشاركة في الوضع الذي هو جنسها وأعراضها الذاتية التي يبحث عنها، هي كونها خاصة أو عامة أو غيرها من الأحوال المستندة إلى ذاتها، كما سيجيء. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩١ و.

٥ التي هي جزئيات الأوضاع الكلية، وطريق معرفة أحوالها ما مر من أن يحمل عنوان الأوضاع الكلية التي هي موضوعات القوانين الكلية على فرد من تلك الأوضاع الجزئية، وتجعل القضية الحاصلة من الحمل صفرى، والقوانين الكلية كبرى، فيحصل قياس من الشكل الأول يتيح حال ذلك بحمل مجمل محمول القوانين عليه، كأن يقال: وضع الإنسان لمفهومه وضع للماهية الكلية، وكل وضع كذا فهو وضع عام، يتبع وضع الإنسان لمفهومه وضع عام، وقس عليه غيره. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩١ و.

٦ أي: الذي يبني عليه كون اللفظ حقيقة لغوية، كما في الوضع اللغوي، أو حقيقة عرفية، كما في الوضع العرفي. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩١-٩٢ و. | يرد العيتابي على من ادعى بأن الأساس الحقيقة اللغوية فقط، وأن الحقيقة العرفية لا تدخل تحت ذلك، وأنها مثل المجاز، ويدرك ذلك بقوله: «فإن قلت: لا محالة إذا أطلق

وضعه فحقيقة، وإلا فمجاز، وإطلاق الوضع على تعين المجاز فكلام ظاهريٌ.^٧

المقالة الثالثة: أعلم أنّ اللّفظ إِمّا مجّزئيٌ أو كليٌ.^٨ والّوضع المتعلق به قد يتعلّق بنفسه فالاستعمال يجري في نفس الكليٍ،^٩ كما يجري في الجزئيٍ في نفس الشخص؛ وقد يتعلّق باعتبار حصصه فالاستعمال قد يجري في نفس الشخص؛ وقد يجري فيها من حيث إنّها مقيدة بالشخصيات.^{١٠}

الوضع يتبادر إلى الفهم الوضع اللغوي، فالظاهر أن يكون الوضع في هذا الفن أساس الحقيقة اللغوية فقط، فلائي وجه جعل أساس الحقيقة العرفية أيضًا، وبعد جعله أساسهما فيما الفرق بين اللّفظ المصطلح وبين اللّفظ المجاز حتى اعتبر في الأول الوضع دون الثاني مع أن استعمال كل منهما مخالف للوضع على ما هو المتبادر؟ قلت: إن اللّفظ المصطلح لا يحتاج في استعماله في معناه العرف إلى ملاحظة أمر خارج وإن استحسنوا مناسبة المعنى العرفي للمعنى اللغوي؛ فلهذا الوجه جعل الوضع أساس الحقيقة العرفية أيضًا، بخلاف اللّفظ المجاز، فإنه يحتاج في استعماله في معناه المجازي إلى ملاحظة علاقة تصحيح إرادة هذا المعنى من ذكّ اللّفظ، فلذلك لم يعتبر فيه الوضع كما اعتبر في اللّفظ المصطلح. شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ص ٩٢.

ذكر مستجي زاده الاختلاف الذي بين التفتازاني والسيد الشريف الجرجاني في مسألة تحقق الوضع في المجاز أو عدم تتحققه بقوله: «اختلفا في تتحقق الوضع النوعي في المجاز بعد الاتفاق على عدم تتحقق الوضع الشخصي فيه. فذهب إلى تتحققه المحقق التفتازاني وإلى نفيه المحقق الجرجاني. قال في التلويح: قد يكون الوضع النوعي ثابت قاعدة دالة على أن كل لفظ معين للدلالة على معنى بنفسه، فهو عند القرينة المانعة عن إرادة ذلك المعنى متعين لما يتعلّق ذلك المعنى تعلّقاً مخصوصاً، ودال عليه بمعنى أنه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعين حتى لو لم يثبت من الوضع جواز استعمال اللّفظ في المعنى المجازي لكانه دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها، ومثله مجاز لتجاوزه المعنى الأصلي. وقال المحقق الجرجاني في حواشى شرح التلخيص: الوضع المعتبر هو تعين اللّفظ بنفسه بإزاء المعنى، لا تعينه بإزائه مطلقاً كما صرّح به في المفتاح. ولا شك أن تعين اللّفظ بإزاء معناه المجازي ليس بنفسه؛ بل بقرينة شخصية أو نوعية، فلا يكون المجاز موضوعاً لمعناه المجازي لا وضعًا شخصياً ولا وضعًا نوعياً. أقول: هذا نزاع لفظي راجع إلى تفسير الوضع، فإذا فسر بتتحقق اللّفظ بنفسه بإزاء المعنى، وهو المتبادر عند الإطلاق وعليه التعويل في كتب العربية، لم يشمل التعين المجاز، وإذا فسر بتتحقق اللّفظ بإزاء المعنى يشمل التعين المجاز أيضًا». اختلاف السيد والسعد الدين لمستجي زاده، ص ١٠-٩.

الجزئي: ما يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه، كزيد، والكلي: ما لا يمنع نفس تصور مفهومه عنه، كالإنسان. شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ص ٩٢. ظ.

أي: الوضع المتعلق بالكلي قد يتعلّق بنفس مفهوم الكلي وذاته بدون اعتبار شموله لما تحته من الجزئيات، وذلك في الوضع العرفي. مثلاً: إن الإنسان الموضوع لمفهوم الحيوان الناطق يستعمل في مقام التعريف في نفس ذلك المفهوم من حيث هو هو. شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ص ٩٢. ظ.

أي: وقد يتعلّق الوضع بالكلي لا باعتبار نفسه بل باعتبار حصصه، أي: باعتبار شموله لما تحته من الجزئيات، وذلك في الوضع اللغوي. فالاستعمال يجري في نفس الشخص من حيث هي هي، من غير اعتبار تقديرها بالشخصيات الخارجية، كما في التعريفات اللفظية، كأن يقال: الإنسان بشر، فإن كلاً منهما موضوع لحصة، لا بعينها، من حصص مفهوم الحيوان الناطق. وقد يجري الاستعمال في حصص الكلي لا من حيث نفسها وذاتها؛ بل من حيث إنّها مقيدة بالشخصيات الخارجية، كما في المحاورات، كأن يقال: جائني رجل، ويراد زيد، إذ لا وجود للعام إلا في ضمن الخاص. شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ص ٩٢. ظ. | فذكر العيتاتي في شرحه على الرسالة قبل

المقصد الأول

فيه ثلاث مراصد.

المرصد الأول: اعلم أنَّ الوضع على قسمين: وضع خاصٌ للمعنى الخاصٌ،^{١١} ووضع عام للمعنى العام.^{١٢} **والowell:** وضع^{١٣} شخصيٌّ كزيد لذاته المشخصة، ووضع نوعيٌّ كالإنسان لزيد.^{١٤} **والثاني:** إما أن يكون الوضع لنفس الكليٍّ كالإنسان لنفس ماهيته، أو يكون للكليٍّ باعتبار حصصه كالإنسان لماهية الشاملة المقيدة.^{١٥}

المقصد الأول تديلاً متعلقاً بالاختلافات التي جرت حول مسألة الواضع، فسكتتها للاستفادة: «تذيل: اعلم أنهم اختلفوا في الواضع، فقيل: «إنه هو الله سبحانه وتعالى»، وقيل: «إنه جبريل عليه السلام»، وقيل: «إنه اسماعيل عليه السلام»، وقيل: «إنه يعروب بن قحطان»، إلى غير ذلك. وتوقف فيه القاضي أبو بكر ومن تبعه، وصححه المولى عضد الملة والدين في شرحه على مختصر المتنبي، وهو الأحسن الأسلم، والتحقيق أن هذا الاختلاف إنما هو في الكلمات اللغوية، وأما الكلمات العرفية فالواضع فيها أول من أحدث العرف، مثل علي -كرم الله وجهه- في وضع النحو، والإمام خليل في وضع العروض، والواضع في الأعلام المختربة في قريب العهد أول من سمي به، مثل الآباء في تسمية أولادهم». شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٢-٩٣. | وذكر الأكيني ذلك الاختلاف على أربعة أقوال: ثم اعلم أنه اختلف في وضع الألفاظ اللغوية: فذهب إلى «أنه هو الله وحده» الشيخ أبو الحسن الأشعري رحمه الله، وإلى «أنه البشر وحده» أبو هاشم من رؤساء المعتزلة، وإلى «أنه هو الله تعالى فيما يتوقف عليه تعريف الوضع والاصطلاح وما سواه على الاحتمال» الأستاذ أبو اسحاق الأسفرايني، وإلى «التوقف بين الثلاثة» القاضي أبو بكر الباقلاني». متن في الوضع للأكيني، ص ٤٨.

١١

ويقال له الوضع الخاص والوضع الجزئي. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٣ و.

١٢

ويقال له الوضع العام والوضع الكلي. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٣ و.

١٣

أ- وضع، صح في الهاشم.

١٤

أي: الوضع الخاص على قسمين: وضع شخصي ووضع نوعي. الوضع الشخصي: هو وضع اللفظ بيازء المعنى المتعين بفرد، سواء كان يقبل التشخص كزيد الموضوع لذاته المشخصة في الخارج،... أو لا يقبل التشخص كلفظة الجلالة الجليلة لذات الواجب الوجود المترتبة عن سمات التفص على تقدير جزيئاتها،... والوضع النوعي: وهو وضع اللفظ بيازء المعنى المتعين بنوعه من غير اعتبار تعينه بشخصه، كالإنسان الموضوع لزيد، أي: لحصته النوعية من حصص الحيوان الناطق من غير اعتبار تشخصها. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٣ و.

١٥

أي: الوضع العام على قسمين: لأن إما أن يكون الوضع فيه لنفس الأمر الكلي، أي: باعتبار عينه وذاته، بدون ملاحظة الحصص، وهذا القسم هو الوضع العام العرف، كالإنسان الموضوع لنفس ماهية الكلية وهي الحيوان الناطق بدون ملاحظة ما تحتها من الحصص،... أو يكون الوضع فيه للأمر الكلي لا باعتباره في نفسه؛ بل باعتبار حصصه مطلقاً، أي: باعتبار أنه يشمل ما تحته من الجزئيات، وهذا القسم هو الوضع العام اللغوي. شرح الرسالة الوضعية للعيتابي، ٩٣-٩٤ و. | وذكر المؤلف قبل المرصد الثاني تنبئاً حول بعض تخصصات أقسام الوضع الخاص والعام، سكتتها للاستفادة: «تنبيه: اعلم أن الوضع الخاص بقسميه يدور على وحدة المعنى الموضوع له في الواقع، فمدار القسم الأول على وحدته الشخصية، ومدار القسم الثاني على وحدته النوعية، والوضع العام بقسميه يدور على تعدد المعنى الموضوع له في الواقع، اعتبار تعدده في الوضع أيضاً كما في القسم الثاني، أو لم

المرصد الثاني: اعلم أنّ خصوص الوضع بخصوص متعلّقه الموضوع له، وكذا عمومه بعمومه،^{١٦} لا باعتبار أمر يتعلّق فيه على أن يكون آلة^{١٧} إلى الوضع،^{١٨} والملجئ إليه أنّ الأشياء الأربع^{١٩} لم تستعمل في المفهومات الكلية نفسها؛ بل في جزئياتها، فظنّ أنّها موضوعة للأشخاص، والكليّ يتعلّق ليتوسّل به إلى تعلّق المشخصات. وقسّ عليها في غيرها.^{٢٠}

المرصد الثالث:^{٢١} اعلم أنّ الموضوع في ثاني الوضع العام^{٢٢} على تقدير كونه مقيداً بالأشخاص هي الحصص المطلقة، بخلاف الوضع الشخصيّ، فإنّ الموضوع له فيه هي الذّات المشخصة، وأيضاً أن المستعمل في الأوّل^{٢٣} هي الحصص المقيدة بالأشخاص، لا هي مع التّشخيصات، والمستعمل في الثاني^{٢٤} الذّات المشخصة مع التّشخيص. وبخلاف الوضع النوعيّ، فإنّ الموضوع له فيه نوع معين في ضمن هذا الشخص، ولا تعين في الأوّل

يعتبر تعدده فيه كما في القسم الأوّل، وهو وضع اللّفظ لنفس الأمر الكلي، أي: الملحوظ بنفسه. وما نقل عن بعض تلامذة المولى عضد الملة والدين من أن الوضاع للأمر العام الملحوظ بنفسه وضع خاص ليس على ما ينبغي، فإنه مبني على كون الأمر العام واحداً في اعتبار الوضاع، وقد تقرر في محله أن التّعدد وعدمه ليس من لواحق الأمور الاعتبارية؛ بل من الأحوال اللاحقة للأمور الخارجية، فلا يتصور في ذلك الأمر الواحدة والكثرة، مع أن النّظر إلى الواقع أولى في مقام الوضاع، كما لا يخفى». شرح الرّسالة الوضعيّة للعيتاني، ٩٤.

١٦. فيما دام المعنى الموضوع له خاصاً فالوضع خاص، وما دام عاماً فهو عام، لا غير، لكونه باعتبار المعنى الموضوع له. شرح الرّسالة الوضعيّة للعيتاني، ٩٤. ظ.

١٧. ب: دالة.

١٨. وذلك الأمر هو خصوصية المعنى الموضوع له في الوضاع الخاص، والقدر المشترك في الوضاع العام، كما ذهب إليه من أثبت الوضاع العام للموضوع له الخاص. شرح الرّسالة الوضعيّة للعيتاني، ٩٤. ظ.

١٩. وهي المبهمات الأربع، أي: الحرف والضمير واسم الموصول واسم الإشارة. وبالجملة أن من أثبت الوضاع العام للموضوع له الخاص لم يذعن الفرق بين الوضاع العرفي والوضاع اللغوي، فوق فيما وقع من التّكلف باعتبار الوسيلة. شرح الرّسالة الوضعيّة للعيتاني، ٩٥.

٢١. في تميز الوضاع اللغوي من الوضاع الشخصي والوضاع النوعي، ودفع اشتباه التّصادق بينهما. شرح الرّسالة الوضعيّة للعيتاني، ٩٥.

٢٢. أي: في القسم الثاني من قسمي الوضاع العام اللغوي، وقد سبق أن استعمال هذا القسم بوجهين: أحدهما استعمال اللّفظ الموضوع بإزاء أمر كلي باعتبار حصصه المقيدة بالأشخاص، وثانيهما استعمال اللّفظ الموضوع بإزاء أمر كلي باعتبار حصصه الممحضة من غير اعتبار إلى التّقييد بالأشخاص، والمراد هنّا الأوّل. شرح الرّسالة الوضعيّة للعيتاني، ٩٥.

٢٣. أي: في الوضاع العام اللغوي. شرح الرّسالة الوضعيّة للعيتاني، ٩٥.

٢٤. أي: في الوضاع الشخصي. شرح الرّسالة الوضعيّة للعيتاني، ٩٥.

بأنه في ضمن هذا أو في ذاك، والتعيين الناشئ من خصوص / [٨٤ و] الاستعمال اتفاقية مع أن^{٢٥} الموضوع له^{٢٦} في كلّ منهما شيء واحد، وفي^{٢٧} القسم المذكور أشياء متعددة.^{٢٨}

المقصد الثاني فيه ثالث فرائد.

الفريدة الأولى: اعلم أنَّ الحرف والضمير والموصول واسم الإشارة موضوعة كليّة تشمل ما تحتها من الجزئيات، وهو المراد بقولهم: «إنها موضوعة لمعنى الكلية ليستعمل في جزئياتها».^{٣٠}

الفريدة الثانية: اعلم أنَّ الأشياء الأربع لو كانت موضوعة المعاني الكلية بشرط استعمالها في جزئياتها، لزم أنْ يكون الوضع فيها عرفيًّا^{٣١} مع أنه لغويٌّ،^{٣٢} ولزم أنْ تضلّ الحكمة في وضع الألفاظ إذ لا تيسّر للتحاور في نفس الكليّ، وأنْ يتخلّف المجاز عن الحقيقة إذ لم يجرِ الاستعمال على الكليّ بعد؛ وقد أثبتت المجاز في استعمالها فيها،^{٣٣}

٢٥ أ - بـ س - أـ. وفي الشرح: مع أنَّ.

٢٦ س - لـ.

٢٧ بـ + وهو في.

٢٨ المعنى الموضوع له في كل من الوضع الشخصي والوضع النوعي شيئاً واحداً وهو الذات الواحدة في الأول، والنوع الواحد في الثاني، وفي القسم المذكور، وهو القسم الثاني للوضع العام، أي: الوضع اللغوي، أشياء متعددة، وهي الحصص المطلقة. فاندفع الاشتباه بتقادم الوضع العام اللغوي مع كل واحد من الوضع الشخصي والوضع النوعي. شرح الرسالة الوضعية للعيتبي، ٩٥ ذ. | ذكر المؤلف قبل المقصد الثاني تقسيماً آخر، سنكتبه للاستفادة: «بقي أن ذلك طريقاً آخر في التقسيم، وهو أن يقال: الوضع إما لغوي وإما عرفي، وكل منها إما جزئي أو كلي، فجزئي الوضع اللغوي الوضع الشخصي، مثل زيد، وجزئي الوضع العرفي الوضع النوعي، مثل إنسان زيد بالإضافة، وكل الوضع اللغوي الوضع الشمولي، مثل رجل والإنسان بشر، وكل الوضع العرفي الوضع العيني، كالإنسان المحدود بالحيوان الناطق». شرح الرسالة الوضعية للعيتبي، ٩٥ ذ.

٢٩ أ - الأولى، ص ح في الهاشم.

٣٠ وأما الفرق بين الحرف والضمير والموصول واسم الإشارة فهو أن معنى الحرف لا يحصل إلا بانضمام الضمية، كما عرفت، بخلاف الباقي، فإن معانيها في أنفسها حاصلة بدون الانضمام، إلا أن ما فيها من الإبهام أو جب الانضمام إلى الضمائم حتى يسهل فهم المعاني. شرح الرسالة الوضعية للعيتبي، ٩٧ و.

٣١ لتعلق الوضع في تلك الأشياء بنفس المعاني الكلية، وقد عرفت أن الوضع المتعلق بنفس الكلي عرفي. شرح الرسالة الوضعية للعيتبي، ٩٧ و.

٣٢ مع أن الوضع في الأشياء الأربع لغوي، لا ينبع على المحاجة، وقد عرفت أن الوضع الجاري على المحاجة لغوي. شرح الرسالة الوضعية للعيتبي، ٩٧ و.

٣٣ ولزم أيضاً أن يتخلّف المجاز الذي هو الفرع عن الحقيقة التي هي الأصل، إذ لم يجرِ الاستعمال على نفس الكلي

وأنْ يتدخل الوضع بالعرف، فإنّ هجر الحقيقة ينبئ عن وجودها بمجرد الوضع،^{٣٤} وأنْ يختلط بحث البيان ببحث الوضع.

الفريدة الثالثة: اعلم أنَّ تلك الأشياء لو كانت موضوعة للمشخّصات لزم الوضع للمعدوم؛ لأنَّ المشخّصات لم تكن بأسرها موجودة،^{٣٥} ولزم الوضع للمجهول؛ إذْ لم يتعلّق علم الوضع لكلّ واحد منها،^{٣٦} والدور، لأنهم توسلوا إلى الكلّي بالمشخّصات،^{٣٧} وأن يكون الوضع فيها^{٣٨} عرفيًّا نوعيًّا لا اعتبار الوضع الضمنيّ،^{٣٩} وأن يكون النزاع لفظيًّا للرجوع إلى الوضع العام للموضوع له العام.^{٤٠}

بعد، مع أن اللفظ ما لم يستعمل في معناه الموضوع له لا يكون حقيقة كما لا يكون مجازًا، وذلك ظاهر بالنظر إلى تعريف الحقيقة والمجاز، وقد أثبتت المجاز في استعمال الأشياء الأربعية في جزئياتها مع أن المجاز بكونه فرعًا للحقيقة لا يتحقق بدون تتحققها. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني،^{٤١} ظ. ٩٧.

لأن ترك الشيء فرع لوجود السابق، فيتدخل وضع الأشياء الأربعية للمعاني الكلية، لكونها حقيقة في تلك المعاني، وكون الشيء حقيقة أمر عرفي، بينه وبين الوضع؟ بعيد.^(٤٢) | (٤٣) + جلي؛ ب: جلي. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني،^{٤٤} ظ. ٩٧.

اعلم أن تلك الأشياء الأربعية لو كانت موضوعة للمشخّصات الخارجية بتوصيل القدر المشترك، وهو المفهوم الكلّي الذي يشمل ما تحتها من المشخّصات الخارجية، كما توهّم من أثبتت الوضع العام للموضوع له الخاص، لزم الوضع للمعدوم؛ لأن المشخّصات الخارجية لعدم تناهيتها لم تكن بأسرها موجودة حين الوضع حتى يكون الوضع للمشخّصات الموجودة. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، رقم ٣٨١٩٣ و.

ولزم أيضًا الوضع للمجهول، إذ لم يتعلّق علم الوضع بكل واحد من المشخّصات الغير المتناهية حتى يكون الوضع للمشخّصات المعلومة. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، رقم ٣٨١٩٣ و.

ولزم أيضًا الدور بين المفهوم الكلّي والمشخّصات؛ لأنهم توسلوا إلى تتحقق المفهوم الكلّي في الخارج ومعرفته في الذهن بتحقق المشخّصات التي هي جزئيات له في الخارج، حيث قالوا إن المطلق لا وجود له إلا في ضمن المقييد، والعام لا يتحقق إلا في ضمن الخاص، والكلّي الطبيعي موجود لوجود أفراده. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، رقم ٣٨١٩٣ و.

س - فيها.

وبيانه أن المفهوم الكلّي إما أن يعتبر في نفسه أو يعتبر بحيث يشمل ما تهتها، فعلى الأول لا يجري التوصل به إلى المشخّصات، وذلك ظاهر، وعلى الثاني إما أن يكون ما تحتها عبارة عن المشخّصات الخارجية أو عن الشخص المقيدة بالمشخّصات الخارجية أو عن الشخص المطلقة، أي: الغير المقيدة بها، وقد عرفت أنه لا يتوصّل بالمفهوم الكلّي إلى المشخّصات، فتعين التوصل به إلى الآخرين، ولما طلعوا على أن بعض الألفاظ في بعض الموارد لا يصح استعماله في المشخّصات الخارجية، مثل قولهم «الرجل خير من المرأة» والمعنى أهنى من الفقر»، أثبتوا وضعيًّا نوعيًّا في ضمن الوضع اللغوي، واعتبروه في عرفهم قسمًا آخر من الوضع، وإن كان راجعًا إلى الوضع اللغوي في الحقيقة، مثلًا إن الرجل موضوع في اللغة لذكر ولد آدم عليه السلام؛ ولهذا المفهوم الكلّي حচص جنسية لزيد وعمرو وبكر وغيرهم، قد وُضع لفظ الرجل إليها في ضمن وضعه لهذا المفهوم الكلّي، وكذلك الكلام في المرأة، وبهذا الاعتبار يصح الحمل، والجنس والنوع في لسان أهل العربية متحдан، وإن فرقهما أهل الميزان، والشخص التي توسل إليهما بالمفهوم الكلّي هي حصص نوعية لذلك المفهوم الكلّي، فإذا تعلّق الوضع بها في الأشياء الأربعية المذكورة يصير الوضع عرفيًّا نوعيًّا لا محالة. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، رقم ٣٨١٩٣ و.

وفي الشرح: أ ب س: للموضوع له الخاص، صح في هامش ب. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، رقم ٣٨١٩٣ و. | ولزم أيضًا أن يكون النزاع في وضع تلك الأشياء لفظيًّا، لا تجد فيه جدوى جليًّا، للرجوع إلى الوضع العام

الخاتمة

فيها ثلث تنبیهات.

الأول: أنه قد اعتبر ذكر الضميمة في مفهومات الأشياء الأربع فهي أقرب إلى التقىد بالشخصيات، ومن ثمة، خص الوضع العام للموضوع له الخاص^{٤١} بها دون غيرها،^{٤٢} إلا أن مجرد أقرب الاعتبارية لا يخرجها عن العموم مع أن ذلك عارض في الاستعمال.^{٤٣}

الثاني: لـما كان المعنى في الثلاثة الأخيرة على الإبهام بدون الضميمة بخلاف الحرف، خص إثبات القرينة بها دونه،^{٤٤} إلا أن قرينة الشيء خارجة عنه، والضميمة فيها^{٤٥}

للموضوع له العام، إذ المفهوم الكلي الذي لوحظ معه الحصص عين المفهوم الكلي الشامل لما تحته من الحصص، وقد قلنا إن تلك الأشياء موضوعة لهذا المفهوم الكلي. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، رقم ٣٨١٩٣، ٩٩.
وفي الرسالة: أب س: للموضوع له العام. الرسالة الوضعية للعيتاني، رقم ٣٨١٩٣، ٢، ٣٧٢٢٧؛ رقم ٢، ٣٧٢٢٧؛^{٤٦} المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، ٦٢٢١، ٢. وفي الشرح: أب س: للموضوع له الخاص. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، ٩٩ ظ؛ رقم ٣٧٢٢٧؛^{٤٧} المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، ٦٢٢١، ٢٣. و.

ولما اعتبر ذكر الضميمة في مفهومات الأشياء الأربع، فالأشياء الأربع أقرب من غيرها من أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر إلى التقىد بالشخصيات الخارجية، فإن الشيء بعد انضمام الضميمة والقىد أخص منه قبل الانضمام، ومن ثمة، أي: من أجل أن الأشياء الأربع أقرب إلى التقىد بالشخصيات، خص الوضع العام للموضوع له الخاص بالأشياء الأربع دون غيره من أسماء الأجناس والمشتقات والمصادر، لعدم الانضمام والتقىد فيها. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، ٩٩ ظ.^{٤٨}

فالأسماء اللاحقة أولى بأن يكون أقرب إلى التقىد بالشخصيات من أن يكون الثلاثة الأخيرة (الضمير والموصول واسم الإشارة) أقرب إليه، ولا يتصور اعتبار الأقربية إلى التقىد بها في الحرف لعدم تحصل معناه بدون الضميمة أصلًا، فهذه الأسماء أولى بالوضع العام للموضوع له الخاص في الأشياء الأربع إلا أن يقال إن مجرد اعتبار الأقربية إلى التقىد بالشخصيات، ما لم يقيد بالفعل، لا يخرجها عن العموم حتى يكون الموضوع له خاصاً، مع أن ذلك الاعتبار عارض في مجرد الاستعمال، فلا يقول عليه في مقام الوضع. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، ٩٩ ظ.^{٤٩}

لما كان المعنى الموضوع له في الثلاثة الأخيرة، وهي الضمير والموصول واسم الإشارة، حاصلاً على وجه الإبهام بدون الانضمام إلى الضميمة، بخلاف الحرف، حيث لم يحصل معناه أصلًا بدون الانضمام إلى الضميمة، خص إثبات القرينة المعينة للموضوع له عن الإبهام بالثلاثة الأخيرة، دون الحرف، فإن قرينة الشيء ما يعين معناه المستقل بالمفهومية ويفسره بما فيه من الإبهام، ولا يتصور ذلك في الحرف. شرح الرسالة الوضعية للعيتاني، ١٠٠ و.

٤٥ ب - فيها.

داخلة في مفهوماتها^{٤٦} على أنّ الاقتران خارج عنه أيضًا، بخلاف الانضمام^{٤٧} مع أنها أمارة المجاز أو المشترك.^{٤٨}

الثالث: أنّ مدار الكلية عند أهل اللغة على تناوب الأشخاص المتعددة^{٤٩} في الحقائق،^{٥٠} ولا عبرة للمفهوم الكلي^{٥١} عندهم مستقلاً عن الأشخاص، فاستعمال اللفظ في الحصص المقيدة على طبق وضعه.^{٥٢}

٤٦ قرينة الشيء خارجة عنه، ضرورة أن المفسّر خارج عن المفسّر، والحال أنضميمة المفسرة للمعنى المراد عن الإبهام في الثلاثة الأخيرة داخلة في مفهوماتها، كما سبق في الفريدة الأولى، فلم يحتج إلى إثبات القرينة في الثلاثة الأخيرة باعتبار الخطاب قرينة للضمير، والإشارة الحسية لاسم الإشارة، والإشارة العقلية للموصول .
٤٧ شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ١٠٠.

٤٧ على أن الاقتران في قرينة الشيء خارج عن الشيء، أي: كما أن القرينة نفسها خارجة عن ذلك الشيء، بخلاف الانضمام في ضميمة الثلاثة الأخيرة، حيث اعتبر أنه داخل في مفهوماتها بلا شك، وبه يتعين المعنى المراد بلا حاجة إلى إثبات القرينة، ولا تعد الضمية الخارجية قرينة؛ لأن كون الشيء ضمية لشيء لا يتحقق إلا باعتبار الانضمام بينهما. شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ١٠٠.

٤٨ أي: إثبات القرينة شيء أمارة تكون ذلك الشيء مجازاً، والبحث عنه خارج عن مباحث هذا الفن، أو أمارة تكون ذلك مشتركة، ومن المعلوم أنه لا اشتراك في الأشياء الثلاثة، فلا يناسبها إثبات القرينة. شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ١٠٠ و.

٤٩ أب: المتعددة.

٤٩ مدار الكلية عند أهل اللغة على تناوب الأشخاص المتعددة في الحقائق الموجودة، أي: شمول كل حقيقة من الحقائق الموجودة لما تحتها من الأفراد الموجودة في الخارج، وهي الأشخاص المتعددة، شمول تناوب وبدليّة، بخلاف مدار الكلية عند أهل الميزان، فإنه على عموم المفهوم لما تحته من الجزئيات. شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ١٠٠ ظ. | ذكر العيتاتي خمسة فروق بين الكلي اللغوي والكلي الميزاني، سنكتبه للاستفادة: «والفرق بين الكلي اللغوي والكلي الميزاني هي المفهومات العقلية، وهي أعم من الحقائق، لاختصاصها بالوجود الخارجي دون المفهومات. والثاني: أن تناول الحقائق في اللغوي على سبيل التناوب والبدليّة، وتناول المفهومات في الميزاني على سبيل العموم والمعية. والثالث: أن ما تحت الكلي اللغوي من الأفراد هي الأشخاص المتعددة في الخارج، وما تحت الكلي الميزاني من الجزئيات أعم من الأشخاص وغيرها من الأنواع والأجناس العالية. والرابع: أن الحصة الميزانية هو الأمر الكلي المقيد بتعيين ما، سواء كان بالتعيين الشخصي أو النوعي أو الجنسي؛ ولذا صارت جزئيات الكلي الميزاني أعم من الجزئيات الحقيقة والإضافية، بخلاف الحصة اللغوية، فإنها عبارة عن معروض التشخيص الخارجي، فلا تكون أفراد الكلي اللغوي إلا جزئيات حقيقة... ولا عبرة للمفهوم الكلي عند أهل اللغة مستقلاً عن الأشخاص، أي: لا يبحثون عن الحقيقة الكلية باعتبارها في نفسها من غير اعتبار شمولها لما تحتها من الأشخاص، وأما أهل الميزان فهم يبحثون عن المفهوم الكلي باعتباره في نفسه من كونه جنساً أو نوعاً أو فصلاً أو غير ذلك، وهذا إشارة إلى فرق خامس بين الكليين». شرح الرسالة الوضعية للعيتاتي، ١٠١-١٠٢.

٥١ فاستعمال اللفظ الموضوع للمفهوم الكلي، سواء كان من الأشياء الأربع أو من غيرها، في الحصص المقيدة بالشخصيات الخارجية، على ما هو الشائع في المحاورات، جار على طبق وضعه، لانحلال المفهوم الكلي إلى

قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾.^{٥٢} [البقرة، ٢/٢]

تمّت الرسالة في علم^{٥٣} الوضعية للنجيب العيتابي.^{٥٤}

الحصص عند أثناء المعاشرة، فالحصص عبارة عن المفهوم الكلي في الحقيقة، ولا يضر التقيد بالشخصيات الخارجية؛ لأنها اتفاقية لصدق المفهوم الكلي في تتحققها الخارجي على الشخصيات، فلا مخالفة للوضع. شرح رسالة الوضعية للعيتابي، ١٠١.

أ- قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾، صح في الهاشم. | الآية تمثل للأشياء الأربعه وغيرها من اسم الجنس والمصدر والمشتق، فإن «ذا» اسم إشارة أشير به إلى الكتاب أو القرآن باعتبار حصة مشخصة من حرص المشار إليه المفرد المذكر، وأما تعين أنه فرد مشخص من أفراد هذا المفهوم الكلي فقد أفاده لام التعريف، وهي وكاف الخطاب ولام الجارة في الموضعين، ولفظة «لا» و«في» حروف استعمل لتعريف الكتاب، وتوجيه الكلام إلى المخاطب، وتخصيص الإشارة للكتاب، وتخصيص الهدى للمتقين، ونفي الريب عن الكتاب، وبيان ظرفية الكتاب للريب المنفي، وكل منها حصة مشخصة من حرص مفهوماتها الكلية، ولفظ «الكتاب» اسم جنس أطلق على القرآن العظيم، والريب والهدى مصدران بمعنى الارتباط والرشاد، والضمير المجرور راجع إلى الكتاب أو القرآن، والألف واللام الداخلة على «المتقين» اسم موصول بمعنى «الذين»، و«المتقين» صفة مشتقة بمعنى الفعل، صلة الموصول، والاستعمال في كلها موافق للوضع على ما لا يخفى. شرح رسالة الوضعية للعيتابي، ١٠١.

٥٣ أ، ب: في علم علم.

٥٤ أ + من يد عمر بن أحمد، في بلدة العيتاب، في وقت الصبح.

المصادر والمراجع

اختلاف السيد والسعد الدين؛

مستجي زاده عبد الله أفندي (ت. ١١٥٠ هـ / ١٧٣٧ م).

مطبعة مكتب حربي شاهانه، إسطنبول ١٢٧٨ هـ.

آيئة ظرفا - عثمانلي تاريخ مؤرخلري؛

جمال الدين محمد (ت. ١٢٦١ هـ / ١٨٤٥ م).

ناشر: محمد آرسلان، إسطنبول ٢٠٠٣ م.

إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون؛

إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت. ١٩٢٠ م).

ناشر: شرف الدين يالتكايا - رفعة بلكه، إسطنبول ١٩٤٥ م.

خلاصة علم الوضع؛

يوسف الدجوي،

مكتبة القاهرة، القاهرة ١٩٢٠ م.

الرسالة الوضعية؛

عبد الدين الإيجي، (ت. ١٣٥٥ هـ / ١٧٦٥ م)؛

ضمن المجموعة الوضعية، مطبعة صفا وأنور، إسطنبول ١٣١١ هـ.

الرسالة الوضعية؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتاني (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م).

مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧؛ مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٨١٩٣؛ المكتبة السليمانية،

حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١.

رسالة في اسم الله تعالى؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتاني (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م).

مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٥٦٩٤٣.

شرح الرسالة الوضعية؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتاني (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م).

مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧؛ ٣٨١٩٣، المكتبة السليمانية، حاجي محمود أفندي، الرقم: ٦٢٢١.

شرح كلمة التوحيد؛ [مخطوط]

عبد الله النجيب العيتاني (ت. ١٢١٩ هـ / ١٨٠٤ م).

مكتبة جامعة الملك سعود، الرقم: ٣/٢١١٣.

شرح مفاتيح الدرية؛ [مخطوط]

عبد الله النجيف العيتاني (ت. ١٢١٩ هـ / م ١٨٠٤).

مكتبة كلية الإلهيات بجامعة أنقرة، الرقم: ٣٧٢٢٧.

Osmanlı Mələkəri;

محمد طاهر البروسي لی (ت. ١٩٢٥ م).

طبعه عامرة، إسطنبول ١٣٣٣ هـ.

متن في الوضع؛

إبراهيم بن خليل الأكيني (ت. ١٣١١ هـ / م ١٨٩٤).

تحقيق: رمضان دمير، شرقيات مجموعاتي، كلية الآداب جامعة إسطنبول، العدد: XVIII، ١/٢٠١١، ٣٩-٥٧.

هدية العارفین أسماء المؤلفین وآثار المصنفین؛

إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت. ١٩٢٠ م).

ناشر: رفعه بلکه - ابن الأمین محمود کمال إنال، إسطنبول ١٩٥١ م.

المصادر والمراجع غير العربية

- Aşkan, Timur, "Abdullah Necîb el-Ayîntâbî (ö. 1219/1804) ve Vaz' Risalesi", *Gaziantep'te Dinî Hayat*, (Gaziantep: Gazikültür A.Ş. Yayınları, 2017), 369-385.
- Demir, Ramazan, "Eğinli İbrahim Hakkı Efendi ve Metnun fî'l-Vaz' Adlı Risalesi", *Şarkiyat Mecmuası*, İstanbul Üniversitesi Edebiyat Fakültesi, XVIII, (2011/1): 39-57.
- Fazlıoğlu, Şükran, "Vaz'", DİA, XLII, 576-578; *Dil Bilimlerinin Sınıflandırılması (el-Metâlib el-İlahiyye fi Mevzuat el-Ulum el-Lugaviyye) Molla Lütfi, Eleştirel Metin ve İnceleme*, (İstanbul: Kitabevi, 2012)
- Özdemir, İbrahim, İslâm Düşüncesinde Dil ve Varlık, (İstanbul: İz Yay., 2006).
- Yıldırım, Abdullah, *İslam Medeniyetinde Dil İlimleri Tarih ve Problemler*, ed. İsmail Güler, "Vaz' İlmi", (İstanbul: İsam Yayınları, 2015) 425-551.

Extended Abstract

A Critical Edition of “*al-Risālah al-Wad‘iyya*” by ‘Abdullāh Najīb al-Ayintabī (d. 1219/1804)

by Timur ASKAN

This paper presents a critical edition of *al-Risālah al-Wad‘iyya* by ‘Abdullāh Najīb al-Ayintabī who was an Ottoman scholar from the 19th century. The first section provides general information about the author and his scholarly endeavors. ‘Abdullāh Najīb al-Ayintabī published a variety of analyses in several fields such as grammar, Islamic law, Islamic theology, Islamic mysticism, *shamā'il*, logic and *wad‘*. His works consisted mostly of commentaries in consideration of the fact that the tradition of commentaries and super-commentaries on the standard of texts were used extensively during this period. He wrote on *shamā'il* in addition to a commentary on al-Qādī ‘Iyād’s *al-Shifā'* entitled *Kanz al-Wafā' fī Sharḥ al-Shifā'*, and on Abū Ḫālid al-Tirmidhi’s *Shamā'il*; on *taṣawwuf* a commentary on Ibn ‘Arabī’s *al-Dawr al-A'lā*; on Persian grammar a commentary on Muṣṭafā b. Abū Bakr al-Sivāsī’s *al-Mafātiḥ al-Dariyya*; on logic a commentary on Abū Sa‘id al-Hādimī’s *al-‘Arā’is*; on the science of the methodology of Islamic jurisprudence (*uṣūl al-fiqh*) a commentary on Abū Sa‘id al-Hādimī’s *Majāmi‘ al-Haqā’iq*; on Islamic theology two short treatises entitled *Risāla fī Ism Allāh* and *Sharḥ Kalimāt al-Tawḥīd*. Taking his listed publications into consideration he may be regarded as a leading scholar in the field of ‘ilm al-wad‘ in his time. He also wrote a commentary (*sharḥ*) on his *al-Risālah al-Wad‘iyya* by referring to works of both past and present.

Among other Islamic disciplines, special emphasis was placed on linguistic studies as a way of reflecting their efforts to understand the Qur’ān. The linguistic sciences in the Ottoman period were dominated by studies on morphology, syntax, dictionary, rhetoric, poetry, prosody, and *wad‘* as part of the broader framework of Arabic language and literature. Scholars from other parts of the Islamic world had therefore followed the Ottomans in this particular scholarly endeavor.

The term *wad'* is a verbal noun or an infinitive whose generic meaning is "to put down", "to place", "to posit", and so forth. In its more technical usage the term *wad'* refers to the positing of vocables as designations for particular meanings. '*Ilm al-wad'* is one of the Arabic-Islamic grammatical sciences that discusses the relationship between vocables (*lafz/mawdū'*) and meaning (*ma'nā/mawdū' lah*). There are three components of language: vocables, meanings and a positor (*wādi*). According to this theory, meanings are ideas in the mind, humans produce vocables, and then a decision maker selects a vocable for specific meanings. The *wad'* consists of the word-meaning relation debate. It comes out of a linguistic problem in relation to the characteristics of a meaning denoted by words. It essentially aims to fix the relationship between two sets: vocables and meanings.

The issues and problems related to the science of *wad'* were discussed dispersedly in various sciences including, for example, in linguistic sciences (morphology, syntax, rhetoric), logic, Islamic theology ('ilm al-kalām), and the science of the methodology of Islamic jurisprudence (*uṣūl al-fiqh*). Nevertheless, these issues and problems were not evaluated within the framework of '*ilm al-wad'*, instead they were generally viewed from a much more limited perspective.

The groundbreaking work in '*ilm al-wad'* was a short treatise entitled *al-Risālah al-Wad'iyya* by 'Aḍud al-Dīn al-Ījī. The main motivation of al-Ījī to write this treatise was the problem on the characteristics of meaning, denoted by pronouns and particles. In this treatise, al-Ījī determined *wad'* at the center of his analysis and further introduced a new kind of development in the *wad'* debate by harmonizing the tools of the then existing scientific legacies. Al-Ījī became the dividing line between the earlier generations of linguists (*mutaqaddimūn*) and the later generations (*muta'akhkirūn*) on the problem of the positing of *shakhsī* vocables. Earlier scholars claimed that, in terms of meaning, *wad'* has two types: *al-wad'* *al-āmm/mawdū' lah āmm* (the general positing of a vocable for a general meaning) and *al-wad'* *al-khāss/mawdū' lah al-khāss* (the specific positing of a vocable for a specific meaning). Earlier scholars assumed pronouns and particles to be universal, although al-Ījī and later scholars reframed them as particular. Al-Ījī criticized previous scholars and argued that there were certain types of *shakhsī* vocables such as pronouns and particles that could not be grouped under any of the two types. These problematic groups of vocables are comprised of four categories: personal pronouns (*damīr*), de-

monstrative pronouns (*ism al-ishâra*), relative pronouns (*ism al-mawṣûl*) and particles (*harf*). Al-İjî solved the problem of categorization by adding a new type into a two-fold categorization: *al-wâd'* *al-'amm/mawdû'* *lab al-khâss* (the general positing of a vocable for a specific meaning). Although a general entity in the mind-set is posited on an unspecified thing in the outside world, in practice it always refers to a specific entity. He introduced a new concept to resolve this issue: *ālat al-wâd'* (tool of positing). According to this tool of positing, one could use a general term in order to refer to a particular person, that is, a general positing to a specific meaning.

Al-İjî was therefore first to introduce the category of general positing to a specific meaning. His new contribution emerged as an area of scholarly discussion and studies on the science of *wâd'* have stirred many a debate thereafter. Following his publication, numerous commentaries and super-commentaries on his treatise and some independent works were written. The discussions between al-Taftazânî and Sayyid Sharîf al-Jurjânî contributed to the advancement of the subject. The various schools of *wâd'* and their followers have enriched the dynamism within the science of *wâd'* and their works have likewise made considerable contributions to the debate.

Al-Ayintabî discusses in his short treatise and commentary on *al-Risâlah al-Wâd'iyya* issues and problems of *wâd'*. Al-Ayintabî had written a commentary on his *Risâlah* in order to explain and elaborate on the treatise in more detail. He divided the treatise into three parts: introduction (*muqaddima*), two destinations (*maqṣad*) and conclusion (*khâṭima*). Al-Ayintabî presents three essays (*maqâla*) in the introduction. In the first *maqâla*, he defines the science of *al-wâd'*, including its issues, aims and merits. He begins by defining *wâd'* as a science. He then discusses *wâd'* systematically both in theoretical and practical terms, which he follows with a presentation of the subject matter of *wâd'* as being a part of scientific study. Al-Ayintabî makes a further distinction between '*ilm al-wâd'* and other sciences, in particular '*ilm al-bayân*'. In the second *maqâla* he discusses the problem of the presence or absence of *wâd'* in metaphor (*majâz*). Al-Taftazânî claims that there is *wâd'* in *majâz*, while Sharîf al-Jurjânî claims there is no *wâd'* in *majâz*. If the term *wâd'* refers to the "positing of vocables as designations for particular meanings by itself," then *majâz* is not included in this definition. This is because assignment (*ta'yîn*) in *majâz* is not by *wâd'* but by *qarîna* (context). If the definition of *wâd'* – "positing of vocables

as designations for particular meanings by itself” – is taken into consideration without “by itself,” this would render *wad'* a wider scope thus including *al-haqīqa* and *majāz* together. This is by virtue of the fact that assignment is unlimited “by itself.” Since al-Ayintabī aims to distinguish between the problems of ‘ilm *al-wad'* and ‘ilm *al-bayān*, he extracts *majāz* from *wad'* issues which is similar to Sharīf al-Jurjānī’s take. In the third *maqāla*, he explains the types of positing (*aqsām al-wad'*) according to vocables. In terms of vocables (*lafz*) he divides the parts of *wad'* into two types: *juz'i* (particular) and *kullī* (universal). *Juz'i* (particular) means that things whose concepts are not in common with others prevents other things from falling under it, while *kullī* (universal) means that things whose concepts do not prevent others from falling under it. Al-Ayintabī dedicates two destinations (*maqṣad*) of his treatise to classification. He classifies vocables in terms of their meanings, and criticizes opinions on *al-wad'* *al-'amm/mawdū' lab al-'khāṣṣ*. The first *maqṣad* is divided into three observatories (*marṣad*). He divides the parts of *wad'*, in terms of meaning, into two types; *al-wad' al-khāṣṣ/mawdū' lab al-khāṣṣ* (specific positing to specific meaning), *al-wad' al-'amm/mawdū' lab al-'amm* (general positing to general meaning). The meanings of vocables are either general or specific. Later, he divides *al-wad' al-khāṣṣ* into two parts: *al-wad' al-shakhṣī* (specific), *al-wad' al-naw'i* (generic), and divides *al-wad' al-'amm* to the essence of general (*dhāt al-kullī*) and particulars subsumed under the general concept (*hisas al-kullī*). In the second *marṣad*, he rejects Sharīf al-Jurjānī’s concept: *ālat al wad'* (tool of positing). According to his tool of positing, one could use a general term to refer to a particular person that is a general positing to specific meaning. Al-Ayintabī claims that criterion of positing to be by meaning, not by the tool of positing. In the third *marṣad*, he distinguishes between *al-wad' al-shakhṣī* (specific), *al-wad' al-naw'i* (generic), and *al-wad' al-'urfī*, and compared to its particulars they are unspecified or specific things in the outside world.

The second *maqṣad* consists of three unique (*farīda*) aspects. Al-Ayintabī dedicates this section of his treatise to criticize opinions on *al-wad' al-'amm/mawdū' lab al-'khāṣṣ* (general positing to specific meaning). Earlier scholars had assumed pronouns and particles to be universal; meanwhile, al-İjī and later scholars re-framed them as particular. These problematic groups of vocables are comprised of four categories: personal pronouns (*damīr*), demonstrative pronouns (*ism al-ishāra*), relative pronouns (*ism al-mawṣūl*) and particles (*harf*). Al-Ayintabī adopted al-Taftazānī’s opinion in this regard. He claims that the

positing of the four categories in their type are general positing to general meaning. But this general *wad'* is not a positing to the essence of the general (*dhât al-kullî*), but to its particulars subsumed under the general concept in the outside world (*hisas al-kullî al-muqayyad bi al-tashakkhus*). Reason being that for the practice in general *wad'* has two types: to essence (*dhât*) or to particulars (*hisas*); and as for the particular, it also has two types: absolute particulars/unlimited particulars (*al-hisas al-muṭlaq*) or limited particulars subsumed under the general concept (*al-hisas al-muqayyad bi al-tashakkhus fī al-khārij*). Al-Ayîntâbî rejects the type of general positing to specific meaning from different angles. For example, he claims that this type causes the positing of *wad'* to a nonexistent, unknown particulars, and a vicious circle between general and specific. This is because decision makers are positing *wad'* all to an unknown and nonexistent particulars. Al-Ayîntâbî dedicates the conclusion of his treatise to three warnings (*tanbîhat*). In these warnings, he rejects the distinctive type of general positing to general meaning to only four categories. He makes a distinction between particles, pronouns, demonstrative pronouns, and relative pronouns. The particles require another vocable to express a meaning, but the meaning of pronouns, demonstrative pronouns and relative pronouns is independent; the meaning of these words are found in the words by themselves. Nevertheless, the meaning hidden in these words and in the pronouns' meaning can be understood through the context of interlocution (*qarîna khitâbiyya*), demonstrative pronoun through sensory evidence (*qarîna hîssîya*), and relative pronoun through rational evidence (*qarîna 'aqliyya*). In his last warning, al-Ayîntâbî explains that the universal *wad'* according to linguists are its multiple individuals in the outside world (*ashkhâs mutâ'addâda*), but the universal *wad'* according logicians are its generality to those particulars subsumed under the general concept (*al-kullî al-muqayyad bi al-tashakkhus fī al-khārij*). He claims that this usage (*isti'mâl*) does not conflict with that of *wad'*.

There are three extant copies of the manuscript in Turkish libraries. Two of these copies (Ankara İlahiyat, number: 38193 and 37227) are in collections (*majmû'a*). The treatise in all of these copies precedes its commentary. The first copy of the commentary (Ankara İlahiyat, 38193) is dated Hegira 1237, the second (Ankara İlahiyat, 37227) Hegira 1238, and the third (Süleymaniye, Hacı Mahmud Efendi, 6221) Hegira 1280. This study follows the referencing standards set by the Islamic Research Center (ISAM).

Al-Risālah al-Wad'iyya, alongside its commentary, has contributed immensely to the development of the wider debate on *wad'*. In this treatise, controversial issues and problems within '*ilm al-wad'* were particularly emphasized. The author criticizes some views in reference to controversial issues within '*ilm al-wad'*. Our study concludes that al-Ayintabī engaged with the '*ilm wad'* tradition where he placed *wad'* at the center of his classification. He defines *wad'* as a science and discusses it systematically in both theory and practice, and presents the subject matter of *wad'* as a part of scientific study. With that said, al-Ayintabī accepts earlier scholars' opinions when it comes to the *wad'* types of general positing to general meaning while he rejects the type of general positing to specific meaning from different angles.